

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٧

الاثنين، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

(جامايكا)

الرئيس: السيد راتراي

نزع السلاح).“ ولدينا ٢٣ متكلما لتلك المجموعة، وحسب تقديري، إذا سارت جميع الأمور حسب الخطة، سنكون قد استمعنا لـ ٢١ متكلما من المتكلمين الـ ٢٣. وبالتالي، لن يتبقى لدينا سوى متكلمين اثنين في إطار المجموعة ٣.

وفي ذلك الصدد، علينا أن نبذل جهدا متضافرا لإنجاز أكبر قدر ممكن من العمل فيما نواصل البت في المجموعات. ولذلك أكرر مناشدتي القوية لجميع الوفود أن تتفضل بمراعاة المدد الزمنية التي تنظم هذا الجزء من أعمالنا - وهي مدة خمس دقائق للمتكلمين بالنيابة عن بلدانهم وسبع دقائق للبيانات التي يدلي بها بالنيابة عن مجموعة من الوفود.

السيد بيونتينو (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): تعلن ألمانيا تأييدا الكامل للبيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/69/PV.16). ومع ذلك، أود أن أدلي ببعض الملاحظات بصفتي الوطنية.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البند ٨٧ إلى ١٠٤ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية بشأن مواضيع البنود وعرض جميع مشاريع القرارات والمقررات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): سنبدأ بالاستماع للمتكلمين المتبقين في قائمة مجموعة ”أسلحة الدمار الشامل الأخرى“، تعقبها قائمة المجموعة ”نزع السلاح الإقليمي والأمن“.

أود أن أقول، في البداية، إننا إذا التزمنا بالمدد الزمنية المخصصة ينبغي، حسب تقديري، أن نستكمل قائمة المتكلمين في إطار المجموعة ٢ بنهاية الجلسة الثانية اليوم، أي الساعة ١٨/٠٠. فلدينا ١٩ متكلما للمجموعة ٢. وينبغي حينئذ أن نكون قد انتقلنا إلى القائمة ٦، ”نزع السلاح الإقليمي والأمن“، واستكملنا المتكلمين الـ ٢٧ لتلك القائمة. بعد ذلك ننتقل إلى المجموعة ٣، ”القضاء الخارجي (جوانب

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1458947 (A)



سوريا بشأن برنامجها للأسلحة النووية. بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وكما أكدت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مؤخرا، فإن الإعلان الأولي للجمهورية العربية السورية لم يكن دقيقا. وهذه المسائل تبعث على القلق من احتمال ألا تكون سوريا قد تخلت تماما عن برنامجها للأسلحة الكيميائية.

وكلتا المسألتين تمثلان تحديا أساسيا لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. ولذلك من الضروري أن يولي المجتمع الدولي اهتماما جديا لجميع المسائل المتعلقة وأن تقدم الجمهورية العربية السورية إلى المجتمع الدولي أدلة موثوقة لدعم الإدعاء بأنها تخلت تماما عن برنامجها للأسلحة النووية.

وأرجو أن تسمحوا لي أيضا بالتطرق بإيجاز لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. فالتهديد الناشئ من إساءة استعمال المواد البيولوجية بوصفها أسلحة لا يزال يمثل تحديات كبيرة للسلام والأمن الدوليين. ولذلك من الأهمية البالغة. يمكن أن تنضم إلى الاتفاقية جميع الدول التي ليست أطرافا فيها بعد. ولا تزال تكتسي أهمية كبيرة تدابير بناء الثقة التي اتفق عليها سياسيا من أجل زيادة الشفافية فيما بين الدول الأطراف. وأبدت ألمانيا باستمرار التزامها بزيادة تكييف هذه الأداة الهامة للغاية وتطويرها.

وتشكل اتفاقية الأسلحة الكيميائية في المقام الأول معاهدة لترع السلاح ومنع الانتشار مدججة بشكل واضح في الهيكل الأمني الدولي. وبالرغم من ذلك، فإن تسهيل التبادل في مجال العلوم البيولوجية والتكنولوجيا، بما في ذلك الحصول على المعدات والمواد للأغراض السلمية، هدف مشروع. بموجب الاتفاقية. وتقدر ألمانيا أهمية المادة العاشرة من الاتفاقية وتقوم بمجموعة واسعة من الأنشطة في ذلك الصدد.

ونحن على اقتناع بأن جميع نظم نزع السلاح ومنع الانتشار بحاجة إلى أدوات فعالة تمكن الدول الأطراف من

إن اتفاقية الأسلحة الكيميائية تمثل الركن الأساسي لجهودنا الرامية إلى بناء عالم خال من الأسلحة الكيميائية. ولذلك، لا يمكننا أن نبقي صامتين حينما تستخدم الأسلحة الكيميائية لإلحاق الأذى بالبشر وقتلهم. وسيؤدي الصمت إلى التشكيك في التزامنا القاطع بمصادقية الاتفاقية. وهذا ينطبق على أي مكان تستخدم فيه الأسلحة الكيميائية وأية جهة تستخدمها. وفي إطار الأمم المتحدة، باعتبارها هيئة جماعية، أوضحنا مرارا وتكرارا أننا ندين إدانة قوية أي استخدام للمواد الكيميائية بوصفها أسلحة، سواء كان ذلك من جانب الجهات من غير الدول، مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، أو من جانب الدول.

والأمر كذلك، أرى لزاما علي أنؤكد بوضوح أن مشروع القرار المقبل A/C.1/69/L.63، المعنون "تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة"، لا يرقى إلى مستوى الأمر الذي تعتقد ألمانيا أنه كان على مشروع القرار أن يعالجه. ومع ذلك، ودليلا على دعمنا القوي لاتفاقية الأسلحة الكيميائية والأعمال الممتازة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، فإننا لن نعترض طريق توافق الآراء على هذا النص.

ولا تزال ألمانيا تشعر بقلق خاص حيال نتائج تقرير بعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية الذي يؤكد الاستخدام المنهجي والمتكرر للكلورين باعتباره سلاحا كيميائيا في سوريا - وهو خرق واضح للاتفاقية وخرق للقانون الإنساني الدولي. وعلى وجه الخصوص، ننوه إلى أن تقرير بعثة تقصي الحقائق يشير إلى استخدام المروحيات. والحكومة السورية وحدها تمتلك قدرات استخدام المروحيات. وعلاوة على ذلك، تشعر ألمانيا بالقلق العميق حيال التقارير الإعلامية المستمرة التي تشير إلى استمرار استخدام الأسلحة الكيميائية. ودواعي القلق الأخرى هي المسائل التي تثيرها الفجوات والتناقضات في إعلان

إمكانية إساءة استخدام الجهات من غير الدول للتكسينات والعوامل البيولوجية والمواد ذات الصلة. وتعتقد باكستان أن الطريقة المستدامة الوحيدة ذات المصدقية لتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية تتمثل في إجراء مفاوضات متعددة الأطراف ترمي إلى إبرام اتفاق ملزم قانوناً وغير تمييزي، بما في ذلك الاتفاق على أحكام تتعلق بالتحقق، وتتناول جميع مواد الاتفاقية على نحو متوازن وشامل. والتنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي للاتفاقيات، بما في ذلك تدابير مراقبة التصدير والحماية المادية الوطنية والمساعدة الدولية، فضلاً عن بناء القدرات، أدوات رئيسية لمنع الجهات من غير الدول من حيازة أو إنتاج أو استخدام مثل هذه الأسلحة.

وتدعم باكستان بشكل كامل تأييد مجلس الأمن لقرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية بشأن نزع الأسلحة الكيميائية في سورية. وقد ساعد اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) على وضع خريطة للمضي قدماً، بما في ذلك على المسار السياسي. وقرار سورية بأن تصبح طرفاً في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وبأن تتعاون مع المنظمة يمثل أحد التطورات الإيجابية كذلك. وبانضمام الصومال والجمهورية العربية السورية، زاد عدد الأعضاء في المنظمة ليصل إلى ١٩٠ دولة طرفاً. بيد أنه لا يمكن تحقيق أهداف الاتفاقية بصورة كاملة إلا بعد أن تصل إلى العالمية. ولذلك، ندعو مرة أخرى الدول غير الأطراف في الاتفاقية إلى الانضمام إليها دون مزيد من التأخير أو شروط مسبقة.

وأحكام الاتفاقية المتعلقة بالتعاون والمساعدة الدوليين ضرورية للإبقاء على العدد الكبير من الدول التي ليس لديها صناعة كيميائية مشاركة في عمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويتيح التعاون في مجال تقديم المساعدة والحماية لعدد كبير من البلدان النامية محفلاً لتحسين قدراتها على مكافحة استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة الكيميائية.

إثبات الامتثال للاتفاقية. وبشكل عام، تؤيد ألمانيا فكرة العمل نحو تحديد خيارات جديدة وملموسة لتعزيز الاتفاقية. وبالرغم من ذلك، يجب أن تكون جميع الجهود المبذولة في ذلك الصدد جهوداً شاملة للجميع، مما يمكن جميع الدول الأطراف من المشاركة في مثل تلك العملية. وينبغي أن نعمل على إيجاد حلول مؤقتة إذ أنه لم يتحقق، في الوقت الحالي، توافق آراء على كيفية تعزيز اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

وتؤيد ألمانيا مشروع القرار A/C.1/69/PV/L.6.

السيد عمار (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): سادلي بصيغة مختصرة لباني، الذي سيعمم نصه الكامل ويحمل على البوابة الإلكترونية للجنة الأولى، QuickFirst.

وتعلن باكستان تأييدها للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز.

ولا تزال اتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية الأسلحة الكيميائية تعملان بوصفهما عنصرين رئيسيين للهيكل الأمني الدولي. كما أن الاتفاقيتين، مجتمعتين، عززتا بشدة أدوارهما باعتبارهما القاعدة الدولية ودرعاً واقياً من استخدام تلك الأسلحة. وبناء على ذلك، قدم هذان الصكبان إسهاماً كبيراً في تحقيق الهدف المتمثل في نزع السلاح العام والكامل.

وتتشاطر باكستان الشواغل بأنه إلى جانب الخطر المتمثل في إمكانية إنتاج وحيازة واستخدام الأسلحة الكيميائية والبيولوجية من قبل الدول، يواجه المجتمع الدولي أيضاً نفس الخطر من الجهات من غير الدول. ويتطلب تحقيق الإمكانات الكاملة للاتفاقية للسلام والأمن الدوليين إزالة الدول الحائزة لما تبقى مخزوناتهما في أقرب وقت ممكن. وقد أبرز استخدام الأسلحة الكيميائية على نحو مؤسف في سورية تلك الشواغل. بينما يتيح التقدم في علم الأحياء طائفة أدوات جديدة للتصدي للأمراض، فقد أدى أيضاً إلى تزايد المخاوف من

سياق اتفاقية الأسلحة البيولوجية والإبلاغ عنها والتصدي لها. ويشمل ذلك التحديات المتعلقة بقدراتها على صعيد التأهب والاستجابة وإدارة الأزمات والتخفيف من آثارها. وفي ذلك الصدد، تود باكستان أن تشير إلى الفقرة ٤٠، المتعلقة بالمادة السابعة من الاتفاقية، في الإعلان الختامي للمؤتمر الاستعراضي السابع، والتي تحدد بوضوح مسؤولية جميع الدول الأطراف في الاتفاقية عن تقديم المساعدة في الوقت المناسب وبصورة فعالة، بصرف النظر عما إن كان تفشي المرض قد حدث بشكل طبيعي أو متعمد، وتشير إلى أن هذه المساعدة الحسنة التوقيت والفعالة ينبغي أن تغطي أيضا الأمراض والتكسينات التي يمكن أن تلحق ضررا بالبشر أو الحيوانات أو النباتات أو البيئة.

السيد شوكاوكاس (ليتوانيا) (تكلم بالإنكليزية): تويد ليتوانيا البيان الذي أدلى به مراقب الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/69/PV.16). وأود الآن أن أتناول بالتفصيل بعض المسائل ذات الأهمية الخاصة لليتوانيا.

لقد حُظرت الأسلحة الكيميائية قبل قرن تقريبا، ويشكل استخدامها انتهاكا خطيرا للقانون الدولي وجريمة حرب وجريمة ضد الإنسانية. وتدين ليتوانيا بأقوى العبارات استخدام الأسلحة الكيميائية في سورية وتثني على جهود المجتمع الدولي لضمان عدم حدوث هذه الهجمات مرة أخرى أبدا. وفي ذلك السياق، يستحق موظفو البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة والمعنية بالقضاء على الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية وموظفو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية امتناننا الخاص لعملهم الجاد والدؤوب والذي ينطوي في الغالب على مخاطر كبيرة. والجهود المبذولة للقضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك إزالة مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلن عنها بالكامل وتدمير المواد الكيميائية من الفئة ١، هي خطوة كبيرة إلى الأمام. ومن الأهمية بمكان أن ندرك أن هذه العملية، التي دخلت الآن

ولا تزال باكستان تعتقد أن التكنولوجيات والمواد الحساسة يجب أن تخضع لمراقبة كافية للتأكد من استخدامها في الأغراض السلمية وحدها. غير أن ذلك الهدف لا يمكن أن يبرر الممارسات والتكتلات الاحتكارية التي تعوق التجارة المشروعة في المواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيا بين الدول الأطراف للأغراض السلمية بشكل واضح. ومن المهم بشكل حيوي أن نستعيد التوازن والحياد في تنفيذ الاتفاقية.

لقد صدقت باكستان على اتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام ١٩٧٤ كدولة غير حائزة، ولا تزال ملتزمة التزاما كاملا بتنفيذ جميع أحكامها. ووضعنا تدابير تشريعية وتنظيمية وإدارية شاملة لتنظيم علوم الحياة في باكستان وتعزيز نظمنا لمراقبة تصدير العوامل والتكسينات البيولوجية لترقى إلى مستوى أفضل المعايير الدولية. ونولي أهمية خاصة لقرار المؤتمر الاستعراضي السابع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية بإدراج التعاون والمساعدة كبنود دائم في جدول الأعمال، مع التركيز بصفة خاصة على تعزيز تنفيذ المادة العاشرة ونأمل في أن نستطيع معا إيجاد طرق عملية لتنفيذها بشكل كامل. وترى باكستان أن تدابير بناء الثقة هي أداة لزيادة الشفافية وبناء الثقة والاطمئنان فيما بين الدول الأطراف لتنفيذ الاتفاقية. ولكن لا يمكن استخدامها كأداة لتقييم امتثال الدول الأطراف، والذي ينبغي أن تكون الطريقة الوحيدة له آلية ملزمة قانونا تتضمن أحكاما للتحقق.

وتؤمن باكستان بضرورة تحسين قدرة الدول النامية الأطراف في الاتفاقية بهدف تعزيز مؤسستها القائمة من خلال التعاون والمساعدة من الدول المتقدمة النمو والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة على صعيد المواد والمعدات والموارد المالية والتكنولوجيا وتنمية الموارد البشرية. وهذا يمكن أن يعدها بشكل أفضل لرصد الأمراض المعدية وهجمات الأسلحة البيولوجية أو التحديات الأخرى التي قد تنشأ في

بذل جهود توعية لتقييم وتعزيز الوعي بهذه المسألة ويحض على التبادل الطوعي للمعلومات ويدعو الدول الأعضاء إلى النظر في تقديم المساعدة وتقاسم الخبرات. كما يدعو القرار الأمين العام إلى مواصلة التماس الآراء بشأن المسائل المتصلة بالآثار البيئية لإغراق الأسلحة الكيميائية في البحر، ولا سيما بهدف بحث إمكانية إنشاء قاعدة بيانات للمعلومات المتبادلة طوعاً. ونعتقد أن ذلك الإطار سيعزز بدرجة كبيرة الجهود الإقليمية الحالية، وتطلع إلى إجراء المزيد من المناقشات في ذلك الصدد.

يشكل احتمال إساءة استخدام علوم الحياة والخطر الذي يشكله احتمال استحداث أسلحة بيولوجية تحدياً كبيراً للمجتمع الدولي. وليتوانيا ملتزمة باتفاقية الأسلحة البيولوجية باعتبارها عنصراً أساسياً في الإطار الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح. وندعم بقوة إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية وتنفيذها على الصعيد الوطني وامتثال البلدان الكامل بها. وتظل ليتوانيا ملتزمة بالعمل على وضع تدابير للتحقق بفعالية من ذلك الامتثال. وتبرز ورقة عمل بشأن الامتثال للاتفاقية قدمها عدد من البلدان، بما في ذلك ليتوانيا، المسائل الرئيسية بشأن ما يشكل امتثالاً للاتفاقية والكيفية التي يمكن بها للدول الأطراف إثبات ذلك على نحو أفضل. وكانت ليتوانيا أيضاً من أوائل البلدان المنضمة لبرنامج تقييم الامتثال للاتفاقية وتدعو الدول الأطراف الأخرى إلى الانضمام للبرنامج.

السيد سريمجيت (كازاخستان) (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بهذه المجموعة الهامة، أود أن أقول أن كازاخستان - بوصفها طرفاً مسؤولاً في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية - ترى أنه يتعين على الدول الأعضاء الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالتنفيذ الكامل والفعال لهذه الوثائق الملزمة قانوناً. وإذ نسلّم بتنامي التهديدات العالمية التي يشكلها انتشار هذه الأسلحة الخطيرة على وجه الخصوص، فإننا نولي أهمية كبيرة للتعاون الدولي باعتباره السبيل الوحيد للتصدي لها.

عامها الثاني، جاءت بتكلفة كبيرة بالنسبة للبلدان المانحة، ونحن نقدر حقاً التزامها. وفي الوقت نفسه، ما زال هناك الكثير من العمل. وندعو الجمهورية العربية السورية إلى الامتثال التام لقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣)، وقرارات المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ذات الصلة وإلى التعاون مع المنظمة والأمم المتحدة، ولا سيما في ضمان التدمير السريع لمرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية المتبقية وتلافي أوجه الإغفال والتناقض في إعلان الأسلحة الكيميائية الأولى.

وعلاوة على ذلك، فإن ليتوانيا يساورها بالغ القلق إزاء استخدام سورية المنهجي والمتكرر للكلور الكيميائي السام كسلاح، على النحو الذي أكدته التقرير الثاني لبعثة تقصي الحقائق لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويشكل أي استخدام للمواد الكيميائية السامة كسلاح انتهاكاً واضحاً لاتفاقية الأسلحة الكيميائية وللقرار ٢١١٨ (٢٠١٣)، ويجب محاسبة المسؤولين عن ذلك. ويورد التقرير إفادات متسقة لشهود قالوا إن المواد الكيميائية قد أُسقطت من طائرات هليكوبتر. وهي تشكل دليلاً على المسؤولية عن هذه الهجمات نظراً لأن الحكومة السورية وحدها تمتلك عتاداً جويًا. واستمر تواتر تقارير جديدة عن شن هجمات باستخدام الكلور، وبعضها حديث يرجع إلى شهر آب/أغسطس، وينبغي أن تستمر بعثة تقصي الحقائق في التثبت من صحة هذه الادعاءات.

تواصل ليتوانيا التشديد على ضرورة التصدي للتحديات الناجمة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر. وقد اتخذت الجمعية العامة، في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، القرار ٦٨/٢٠٨ المتعلق بالتدابير التعاونية لتقييم الآثار البيئية للنفايات الناتجة عن إغراق الذخائر الكيميائية في البحر وزيادة الوعي بتلك الآثار. وتم التفاوض على النص التوافقي في اللجنة الثانية، وهو يمثل متابعة وإضافة هامة للقرار الأول المتخذ بشأن هذا الموضوع في عام ٢٠١٠ (القرار ٦٥/١٤٩). إنه يشجع

برنامج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية. وندعو جميع البلدان إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، بما في ذلك تدمير جميع مخزوناتنا الحالية من الأسلحة الكيميائية بحلول الوقت المتفق عليه.

واعتمدت كازاخستان مؤخرًا خطة استراتيجية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في الأجل الطويل لعام ٢٠٥٠، وهي توفر طريقًا ملموسًا نحو تحقيق السلام عن طريق نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. وتدعم الاستراتيجية جميع المبادرات الدولية المتقدمة وتسهم في صون الأمن العالمي.

ختامًا، لقد أبدت كازاخستان قدرًا فريدًا من الانفتاح والشفافية، واضطلعت إلى جانب دول أخرى بدور رائد في تقديم القدوة الحسنة للبلدان الأخرى.

السيد وينسلي (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): تذكّرنا الأحداث التي وقعت مؤخرًا في الجمهورية العربية السورية مرة أخرى بأهمية الصكوك الدولية التي تحكم أسلحة الدمار الشامل، وبالعواقب الإنسانية المدمرة المرتبطة باستخدام هذه الأسلحة. وليس بوسع أي هدف أن يبرر استخدام أسلحة الدمار الشامل من قبل أي من الجهات الفاعلة في أي ظرف كان. وبالنسبة لوفد بلدي فإن من الواضح أن القضاء التام على جميع أسلحة الدمار الشامل ينبغي أن يظل أحد أولوياتنا الرئيسية. ويشمل ذلك تحقيق عالمية اتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية وتنفيذ أحكامهما بصورة كاملة وغير تمييزية، فضلًا عن إحراز التقدم نحو نزع السلاح النووي بطريقة شفافة لا رجعة فيها ويمكن التحقق منها.

وفي مجال الأسلحة الكيميائية، فإننا نرحب بالتقدم الكبير المحرز نحو القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، بما يتسق مع التزاماتها بموجب الاتفاقية والمقررات ذات الصلة الصادرة عن المجلس التنفيذي

وفيما يتعلق بالأسلحة البيولوجية، تعترف كازاخستان بإنشاء مختبر مرجعي رئيسي في إقليمها ليكون في المستقبل بمثابة مركز رئيسي لوضع المنهجيات والأدوات اللازمة لمكافحة الأمراض البشرية والحيوانية الشديدة الخطر ومنع انتشارها. ونواصل استكشاف مجالات جديدة للتعاون الدولي مع الدول الأعضاء والمعاهد العلمية بهدف إقامة مشاريع لمنع انتشار الأسلحة البيولوجية عن طريق برامج البحوث، فضلًا عن تأمين مسببات الأمراض الخطيرة بواسطة زيادة السلامة البيولوجية والأمن البيولوجي في مرافقنا. ويجري أيضًا اتخاذ التدابير لتعزيز ناقلات الأمراض في مستودعات مركزية آمنة، وإزالة المعدات والهياكل الأساسية المستخدمة في تصنيع الأسلحة البيولوجية قبل استقلال البلد. ويتمثل هدفنا في تعزيز نظام مراقبة الأمراض المعدية بغرض تحسين قدرة كازاخستان على الكشف عن حالات تفشي الأمراض المعدية الطبيعية منها والناشئة عن الإرهاب البيولوجي، علاوة على تشخيصها ومعالجتها. وبالإضافة إلى ذلك، يستمر بذل الجهود الرامية إلى تطوير واختبار وسائل جديدة للتشخيص والعلاج الجزيئيين، بهدف علاج الأمراض المتوطنة في منطقة وسط آسيا.

لقد وقعت كازاخستان على اتفاقية الأسلحة الكيميائية في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وصدّقت عليها في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٩. وبالرغم من أننا لسنا من الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية، فقد أنجزنا الكثير من العمل في مجالي عدم انتشار الأسلحة الكيميائية والسلامة الكيميائية. ونتعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتنفيذ الأنشطة والمشاريع المحددة الأهداف، بما في ذلك عن طريق سن التشريعات الملزمة وبناء القدرات الوطنية للحماية من الأسلحة الكيميائية وكفالة أمنها وتسجيلها. ونود أن نعرب عن امتناننا للمساعدة التقنية المستمرة والقيمة التي تقدمها لنا منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وننوه مع الشعور بالرضا بإنجاز المهمة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة الرامية للقضاء على

وإن من الأهمية بمكان أن نحقق هدفنا المشترك المتمثل في القضاء على التهديد الذي تشكّله الأسلحة البيولوجية.

وتتيح العملية ما بين الدورات التي أُتفق عليها أثناء المؤتمر الاستعراضي السابع لاتفاقية الأسلحة البيولوجية الفرصة للدول الأطراف لتعزيز تنفيذ الاتفاقية في بعض المجالات الهامة. وما زال يحدونا الأمل في أن تستفيد الدول الأطراف استفادة كاملة من عملية ما بين الدورات والتدابير المتفق عليها أثناء المؤتمر الاستعراضي بغية النهوض بالاتفاقية.

ختاماً، إن إضفاء الطابع العالمي على اتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية يكتسي أهمية بالغة للقضاء الفعال على الأسلحة البيولوجية والكيميائية. وعليه، ندعو الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في هاتين الاتفاقيتين إلى الانضمام إليهما دون مزيد من التأخير.

السيد أوديدييا (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن التزام نيجيريا المتواصل بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي يلزم الدول الأعضاء بمنع وصول أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها إلى الجهات الفاعلة من غير الدول. وقد أكدت الزيارة التي قامت بها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) إلى نيجيريا في عام ٢٠١٠ امتثال البلد بصورة عامة بذلك القرار الهام.

وأثناء مؤتمر قمة الأمن النووي الذي عقد في لاهاي في وقت مبكر من هذا العام، أكد الرئيس النيجيري جوناثان غودلك للمجتمع الدولي أن بلده سيواصل إيلاء أولوية قصوى لجميع الجهود العالمية الرامية إلى وقف انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.

تحقيقاً لتلك الغاية، ومنذ مؤتمر قمة الأمن النووي الذي عقد مؤخراً في سيول في عام ٢٠١٢، واصلت نيجيريا تعزيز إطارها القانوني لمكافحة الإرهاب باعتماد تعديل على قانون

لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. ونعرب في ذلك الصدد، عن تقديرنا للإسهامات المقدمة من الدول الأطراف التي جعلت ممكناً إزالة جميع المواد والمعدات الكيميائية في إقليم الجمهورية العربية السورية قبل حلول الموعد النهائي في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤. ونتطلع إلى إكمال تدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية في وقت مبكر. ونهيب بجميع الدول التي بوسعها تقديم المساعدة إلى سوريا في ذلك المسعى أن تفعل ذلك.

تعرب جنوب أفريقيا عن سرورها بالنتيجة الختامية الناجحة للمؤتمر الاستعراضي الثالث لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. وندعو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والدول الأطراف إلى العمل معاً على تنفيذ التوصيات المنبثقة عن المؤتمر. ولا يزال التحدي المتمثل في تحقيق العضوية الشاملة للاتفاقية قائماً. وندعو الدول الأطراف إلى مضاعفة جهودها الرامية إلى حث الدول غير الأطراف في الاتفاقية على الانضمام إليها دون مزيد من التأخير. وفي ذلك السياق، تعرب جنوب أفريقيا عن تهنتها للصومال على انضمامه إلى الاتفاقية.

وتدعو جنوب أفريقيا أيضاً إلى تنفيذ جميع مواد الاتفاقية بصورة كاملة وغير تمييزية بقصد ضمان استمرار أهميتها لجميع الدول الأطراف. وما زلنا ندعو إلى التعاون والمساعدة الدوليين. وندعو المنظمة في ذلك الصدد، إلى مساعدة الدول الأطراف التي لم تحز أبداً على الأسلحة الكيميائية، وليست لديها أية أنشطة كيميائية معلنة، على تطوير قدراتها وصناعتها الكيميائية.

ولا تزال جنوب أفريقيا ملتزمة بتعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية لتكفل تحقيق هدفنا المشترك المتمثل في منع الخطر الذي تشكّله الأسلحة البيولوجية. وما يزال وفد بلدي يشعر بالقلق إزاء التهديد الذي تشكّله الكائنات الطبيعية العادية، علاوة على تلك التي يمكن تصنيعها والتلاعب بها بصورة متعمدة بغرض استخدامها في أسلحة الدمار الشامل.

عمليات التفتيش المبالغت درءا لاحتمال ممارسة أي من الدول الأعضاء أنشطة محظورة بطريقة سرية.

لقد خيِّمت غيمة من الكآبة على احتفالنا بالنجاح الذي حققته الاتفاقية من جراء استخدام الأسلحة الكيميائية على نحو يتعارض مع نص وروح بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ واتفاقية الأسلحة الكيميائية لعام ١٩٩٧. ولا تزال نيجيريا تعارض بشدة استخدام الأسلحة الكيميائية من جانب أي كان وفي جميع الأماكن والظروف. وليس هناك ما يبرر استخدام هذه الأسلحة.

وبالمثل، فإن النجاح الملحوظ الذي تحقق نحو اقتراب الاتفاقية من تحقيق طابعها العالمي ما يزال يشير إلى احتمال تعرّض بعض الدول لتهديد الهجوم الكيميائي، ما دام القضاء الكامل على خطر الأسلحة الكيميائية لن يتحقق إلا بأن تصبح الدول الست التي لا تزال خارج الاتفاقية أطرافاً فيها. وبالتالي، فإننا نحث تلك الدول على الانضمام إلى الاتفاقية في أقرب وقت ممكن ودون شروط مسبقة.

ونلاحظ على الصعيد نفسه عدم وفاء بعض الدول الحائزة لهذه الأسلحة بالموعد النهائي المحدد لتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية الذي تم تمديده إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢. ومع ذلك، فإننا نلاحظ مع الشعور بالرضا تعهّد الدول المعنية هذه بكفالة التدمير الكامل لمخزوناتهما المتبقية من هذه الأسلحة في أقرب وقت ممكن. وعليه، فإننا نحث هذه الدول على مواصلة الوفاء بالتزاماتها وأن تواصل إبلاغ المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والمؤتمر السنوي للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية عن التقدم المحرز في برامجها المتعلقة بتدمير هذه الأسلحة.

وما تزال نيجيريا تفي بالتزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة البيولوجية، وستواصل القيام بذلك. واستضافت نيجيريا حلقة عمل إقليمية لدول غرب ووسط أفريقيا بشأن تنفيذ اتفاقية

منع الإرهاب في عام ٢٠١٣، لتكفل بذلك تنفيذ المزيد من التدابير القوية لمكافحة الإرهاب في البلد.

وندرک ضرورة أن يسعى مجلس الأمن، والدول التي يمكنها وضعها من القيام بذلك، إلى تعزيز قدرة العديد من البلدان النامية وخاصة في أفريقيا، علاوة على تمكينها من إنشاء ضوابط محلية ترمي إلى منع أي أعمال تجار غير مشروع بأسلحة الدمار الشامل أو المواد ذات الصلة بها في أقاليمها، بما يتسق ومقتضيات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفيما يتعلق بالأسلحة الكيميائية على وجه التحديد، ما تزال نيجيريا ملتزمة بالقضاء التام على الأسلحة الكيميائية تحت رقابة دولية صارمة وفعالة. ويسرنا أيضا أن نلاحظ أن الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية قد أحرزت تقدما كبيرا نحو تحقيق الهدف النهائي المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة الكيميائية في غضون ١٧ عاما فقط منذ بدء نفاذ الاتفاقية. ونلاحظ على وجه الخصوص أن الاتفاقية تشمل حاليا ما يقرب من ١٩٠ من الدول الأطراف، أي ما يمثل نحو ٩٨ في المائة من سكان العالم. ومن الجدير بالذكر أيضا أن نسبة ٨٦ في المائة مما مجموعه ٧٢ ٥٢٤ طنا متريا من مخزونات العوامل الكيميائية المعلن عنها على النطاق العالمي قد دُمّرت. وبالإضافة إلى ذلك، نفذت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية ٥ ٥٤٥ من عمليات التفتيش في ٢٦٥ من المواقع الكيميائية ذات الصلة، وفي ٢٠٢٤ موقعا صناعيا في أقاليم ٨٦ من الدول الأطراف منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ في نيسان/أبريل ١٩٩٧. وباختصار، تجري منظمة حظر الأسلحة الكيميائية نحو ٢٤١ عملية تفتيش سنويا في المتوسط.

وما تزال اتفاقية الأسلحة الكيميائية هي الاتفاقية الدولية الوحيدة الملزمة قانونا التي تحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل تحت تدابير التحقق الدولي. وبذلك، فهي بمثابة نموذج يحتذى في ميدان نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. ولست بحاجة لأن أذكر أن الاتفاقية تنص أيضا على

الشامل واستخدامها، بالنظر إلى الطابع العدواني الوحشي والطموح للدولة الإسلامية في العراق والشام في الشرق الأوسط. وما فتئت سنغافورة تقدم مشروع قرار الجمعية العامة بشأن تدابير لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل، وستواصل القيام بذلك.

وبوصفها دولة صغيرة ذات طابع معولم للغاية، تدرك سنغافورة أنه لا يمكن التصدي لتحديات الأمن الدولي التي نواجهها اليوم بواسطة اتخاذ الإجراءات الأحادية الجانب. وعليه، تعمل سنغافورة بنشاط في المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، التي أنشئت في عام ١٩٩٤، بوصفها منبرا يمكن الرابطة من تكثيف حواراتها الخارجية بشأن المسائل السياسية والأمنية، وبناء صلات التعاون مع الدول في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، فضلا عن تعزيز الحوار البناء والتشاور بشأن المسائل السياسية والأمنية. ويتألف المنتدى الإقليمي هذا من ٢٧ دولة أعضاء اليوم. وهو يوفر منبرا لاتخاذ تدابير بناء الثقة والتعاون المتعدد الأطراف على مسائل عدم الانتشار ونزع السلاح عبر برامج بناء القدرات والمناقشات المفتوحة بهدف تنسيق الجهود وإيجاد فهم مشترك. ويأمل المنتدى في إضفاء الطابع المؤسسي على المناقشة بشأن مسائل عدم الانتشار ونزع السلاح واستنادها إلى الركائز الثلاث الأساسية للنظام العالمي لعدم الانتشار: منع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وعلى وجه التحديد، الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، وتعزيز استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، ودعم الجهود العالمية لأجل نزع السلاح.

وبوصفها مركزا عالميا للشحن العابر بحكم موقعها الاستراتيجي، تسلّم سنغافورة بأن عليها أن تضطلع بدور هام في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، بالإضافة إلى المواد المتصلة بها. وينظم قانوننا الوطني لمراقبة السلع الاستراتيجية تدفق هذه السلع ويوفر الضمانات

الأسلحة البيولوجية على الصعيد الوطني في أوجها في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. ونغتنم هذه الفرصة لندعو إلى تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية عبر اعتماد آلية قوية للتحقق. وندعو إلى إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، ونحث الدول التي لا تزال خارجها على الانضمام إليها فوراً.

السيد سياه (سنغافورة) (تكلم بالإنكليزية): أود أولاً أن أهنئكم، سيدي، وأعضاء مكتبكم على انتخابكم. ويتطلع وفد بلدي إلى العمل معكم ومع جميع الممثلين الآخرين.

تؤيد سنغافورة نزع أسلحة الدمار الشامل ومنع انتشارها. إن الجهود الرامية إلى نزع السلاح النووي، على الصعيدين العالمي والإقليمي، ومبادرات عدم الانتشار، وتدابير بناء الثقة، إنما تكمل بعضها بعضاً وينبغي أن تتزامن معاً ما أمكن ذلك.

وبصفتها دولة طرفاً في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، فإن سنغافورة هي أول بلد ينشئ نظاماً للرقابة الصارمة على التصدير في منطقة جنوب شرق آسيا. وهو ينظم تدفق السلع الاستراتيجية ويضع ضمانات ضد نقل السلع والتكنولوجيا المتصلة بتطوير وإنتاج واستخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، ونقل القذائف القادرة على إيصال هذه الأسلحة، علاوة على نقل الأسلحة التقليدية والمعدات العسكرية بطريقة غير مشروعة.

ولذلك نرحب بإنجاز ولاية وعمليات البعثة المشتركة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة المعنية بالقضاء على الأسلحة الكيميائية السورية في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، ونشيد بالجهود التي بذلتها جميع الأطراف ذات الصلة.

ونرى أن من الضروري أن نتصدى على وجه الاستعجال لخطر حيازة الجهات الفاعلة من غير الدول أسلحة الدمار

لم تفعل ذلك بعد، في أقرب وقت ممكن إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية.

وترحب سويسرا بالتقدم المحرز في تفكيك برنامج الأسلحة الكيميائية السورية المعلن وتثني على منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة للإنجاز الباهر الذي تحقق لهذه الغاية. ويجب على سورية الآن أن تبذل قصارى جهدها للامتثال الكامل لالتزاماتها بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ويجب تدمير مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية المتبقية في أقرب وقت ممكن. وعلاوة على ذلك، فإنه يجب تقديم إيضاح بشكل نهائي وحاسم لأوجه النقص والاختلال في إعلان سورية الأولى.

وللأسف، فإنه مما يقوّض ارتياحنا للتقدم المحرز تقويضاً خطيراً ذلك الاستخدام غير المقبول للأسلحة الكيميائية في سورية والذي لا يزال مستمراً، كما هو مبين بوضوح في الاستنتاجات التي خلص إليها التقرير الثاني لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وهذه الحالة الراهنة تمثل تذكرة مأساوية بأن على المجتمع الدولي أن يظل حذراً وأن هناك الكثير مما ينبغي عمله. وتأمل سويسرا أن يلقي التحقيق الحالي مزيداً من الضوء على الهجوم الذي وقع مؤخراً بغاز الكلور في سورية. وعلاوة على ذلك، أود أن أعرب عن دعم بلدي التام لهذه المهمة الهامة. ويشكل استخدام الأسلحة الكيميائية انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي. ولا يزال من المهم للغاية اتخاذ إجراء متسق لضمان المساءلة وتقديم المسؤولين من جميع أطراف النزاع إلى العدالة.

ولا تزال التحديات التي نواجهها بشكل جماعي في تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية وتعزيزها واسعة النطاق وستتطلب بذل جهود إضافية كبيرة في الفترة السابقة على انعقاد المؤتمر الاستعراضي الثامن المقبل وخلالها. وبغرض تمهيد السبيل لعام ٢٠١٦، من المهم الآن أن نمضي قدماً نحو اتخاذ إجراءات

ضد نقل السلع والتكنولوجيا المتصلة باستحداث وإنتاج واستخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية بطريقة غير مشروعة. ويجري توسيع نطاق هذا القانون وتحديثه سنوياً لكفالة استمرار فعاليته واتساقه مع أفضل الممارسات الدولية. وتشارك سنغافورة بنشاط في المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار، التي تشجع على التعاون الدولي في حظر شحن المواد المتصلة بأسلحة الدمار الشامل، وفقاً للقانون الدولي والتشريعات الوطنية ذات الصلة.

وترحب سنغافورة باتخاذ قرار مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) بالإجماع، الذي يهدف إلى منع وقمع تجنيد وتنظيم ونقل وتجهيز المقاتلين الإرهابيين الأجانب الذين يدبرون لارتكاب أعمال إرهابية في دول أخرى.

وقد شاركت سنغافورة في تقديم القرار لأنها تعتقد أن المقاتلين الإرهابيين الأجانب يشكلون تهديداً واضحاً للسلم والأمن الدوليين. وتدعم سنغافورة بقوة كل أشكال التعاون الدولي والإقليمي لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة الإرهاب. وسنضطلع بدورنا في التصدي لخطر الإرهاب العالمي.

وفي ظل استمرار النزاع المسلح في أوكرانيا والاضطرابات في الشرق الأوسط، فإننا، أعضاء المجتمع الدولي، بحاجة إلى التدليل على التزامنا بترع السلاح. وفي هذا العصر المتسم بزيادة الترابط، تهيب سنغافورة بالمجتمع الدولي تنفيذ نظم فعالة ومفيدة لترع السلاح وعدم الانتشار ومواصلة العمل معاً من أجل إيجاد بيئة عالمية أكثر سلمية لنا ولأولادنا وأحفادنا.

السيد شميد (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): تشكل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية تهديداً خطيراً للأمن البشري والدولي. ومن المهم تماماً مراعاة القواعد العالمية لمكافحة هذه الأنواع من الأسلحة مراعاة تامة وأن تنضم جميع الدول، التي

في ضوء تعقد المسائل العلمية التي تواجهها، النظر في منح أكثر استدامة وفعالية. وسيتيح المؤتمر الاستعراضي الثامن فرصة ممتازة لمناقشة تصميم ووضع هيكل من شأنه أخذ التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على اتفاقية الأسلحة البيولوجية في الاعتبار بصورة أكثر منهجية.

إن التقارب بين البيولوجيا والكيمياء وغيرهما من العلوم هو خطوة علمية وتكنولوجية إلى الأمام تنطوي على إمكانات هائلة، ولكنه يضع أيضاً اتفاقيتي الأسلحة البيولوجية والأسلحة الكيميائية أمام تحديات كبيرة. وفي أوائل تشرين الأول/أكتوبر، نظمت سويسرا حلقة عمل أولى بعنوان "ملتقى سبايتز" في إطار سلسلة من المناسبات المكرسة لهذا الموضوع. وشارك في حلقة العمل علماء وصانعو سياسات لمناقشة مزايا هذا التقارب وتحدياته، مما أتاح تفاعلاً وثيقاً وحاسماً بشكل أكبر بين الجهات الفاعلة في ما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية واتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية.

وفي الختام، أود أن أشدد على أنه مما يشرف سويسرا أن يُعهد إليها في هذا العام برئاسة اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وسأبدل كل جهد ممكن لضمان نجاح برنامج ما بين الدورات لعام ٢٠١٤.

السيد هيريث إسبانيا (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): تؤيد إسبانيا تماماً البيان الذي أدلى به ممثل الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/69/PV.16).

يشكل استعمال أسلحة الدمار الشامل وخطر انتشارها تهديداً للسلم والأمن. ويجب على المجتمع الدولي التصدي بصورة جماعية لهذا التهديد العالمي. وللأسف، فإن الأحداث الأخيرة في سوريا توضح أن الممارسات التي كنا نعتقد أنها قد انتهت لا تزال قابلة للحدوث، الأمر الذي يدعو إلى الشك في المفاهيم الإنسانية والحضارية التي ينبغي أن تحكم العلاقات على الصعيدين الدولي والوطني. وتلك الأحداث

فعالة في إطار برنامج ما بين الدورات. وفي هذا الصدد، نشعر بالتشجيع إزاء المناقشات التي جرت في هذا العام بشأن المادة السابعة من اتفاقية الأسلحة البيولوجية، والتي أظهرت إمكانية اتخاذ إجراءات ملموسة في مجالات معينة.

وإحراز تقدم أكثر ضرورة الآن من أي وقت مضى، ولا سيما فيما يتعلق بقدرة الدول الأطراف في الاتفاقية على إبداء وتقييم الامتثال لالتزاماتها بموجب المعاهدة بشكل متبادل. وترى سويسرا أن الاتفاقية في حاجة إلى آليات أقوى لحل الشواغل المتعلقة بتنفيذ تلك الأحكام والامتثال لها. وتمشياً مع سياسة نزع السلاح السويسرية العامة، فنحن من حيث المبدأ نفضل إنشاء إطار امتثال متعدد الأطراف وملزم قانوناً دعماً لتنفيذ الاتفاقية. ووضع إطار كهذا هو تحدٍ بالتأكيد، إذ ينبغي أن يكون مستنداً إلى تحديد متأن وتقييم دقيق للنهج العملية من حيث جدواها التقنية وقدرتها الفاعلة على معالجة تحديات البيولوجيا الحديثة.

وسيكون لدينا العديد من الفرص للعمل وتحقيق ذلك الهدف الطموح تدريجياً خلال الفترة من الآن وحتى المؤتمر الاستعراضي المقبل. وأشير هنا، في جملة أمور، إلى الجهود الرامية لتعزيز تدابير بناء الثقة وتحديد السبل الكفيلة بتقييم المعلومات التي تتضمنها. وإنني أفكر أيضاً في إيجاد نهج مبتكرة مثل مبادرة تقييم الامتثال أو آلية استعراض الأقران والتي ينبغي تطويرها وتعزيزها أكثر. ونحن مقتنعون بأن هذه الأدوات والمبادرات لن تعزز ضمانات الامتثال وحسب، ولكنها ستحدد أيضاً تدابير وآليات أكثر صرامة وتيسر تنفيذها.

وبالإضافة إلى ذلك، سيتحقق الامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية من خلال الاستعراض المنهجي للتقدم المحرز في مجالات البيولوجيا والتكنولوجيا البيولوجية. وعلى الرغم من أن سويسرا ترحب بالمناقشات المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا في سياق برنامج ما بين الدورات الحالي، فإننا نعتقد أنه ينبغي،

جميع الأطراف في المنطقة إلى المشاركة في هذه العملية، مع اتباع نهج عملي بهدف القيام تدريجياً بتحقيق أهداف خطة واقعية. وأغتنم هذه الفرصة للتذكير بأنه في المؤتمر الاستعراضي لاتفاقية الأسلحة الكيميائية لهذا العام، أصر الكثيرون منا على ضرورة أن تواصل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية التركيز على نزع السلاح وعدم الانتشار، حيث إن لديها الأدوات اللازمة لتحقيق هذين الهدفين. وتوضح حالة سوريا أن هذا النهج سيظل صالحاً في المستقبل.

أما اتفاقية الأسلحة البيولوجية فهي محور الجهود الرامية إلى القضاء على خطر انتشار مسببات الأمراض والاستخدام الهجومي لها. وترى إسبانيا أن تحقيق عملية الاتفاقية - الأمر الذي لم يتحقق بعد - وإنشاء نظام تحقق فعال يمثلان اثنين من الأهداف الواضحة في نطاق الاتفاقية. ونحن بحاجة إلى تعزيز الأسس الأخلاقية للبحث العلمي في مجالات الطب والبيولوجيا والكيمياء الحيوية واستخدامها بصورة تجارية مشروعة باعتبارها عناصر مكونة للسياسة الوقائية في مجال نزع السلاح.

وفي إطار الاتفاقية، وضعت إسبانيا وثيقة عمل - برعاية شيلي وكولومبيا والمكسيك وإيطاليا - تقترح مدونة قواعد سلوك للعلماء للتطبيق العام في العلوم الطبيعية والاجتماعية والبيطرية والزراعية ذات الصلة، والطب، والزراعة، والرياضيات، والهندسة. ونحن مقتنعون بأن وجود مدونة مشتركة لقواعد السلوك الأخلاقي - متوازنة ومتفق عليها بتوافق آراء جميع المعنيين - من شأنه بالتأكيد تعزيز التطوير المهني المتناسق وتوفير أداة مفيدة للأمن الوطني.

وأخيراً، من الضروري اتخاذ الاحتياطات من أجل منع وقوع أسلحة الدمار الشامل في أيدي الجماعات الإرهابية. ونشدد على أهمية قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو أساسي لوضع آليات فعالة لمكافحة انتشار المواد والتكنولوجيات التي يمكن استخدامها في إنتاج أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات

على وجه التحديد تبرز الحاجة إلى تكثيف جهودنا في هذا المجال. وبالنظر إلى أن المسألة ذات طابع عالمي وتهدد أبسط حقوق الإنسان، فإن دور الأمم المتحدة وقيادتها في هذا المجال يكتسبان أهمية بالغة.

وهناك اثنين من الصكوك المتعددة الأطراف ذات الصلة بالموضوع قيد المناقشة هما: اتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية. وبالنسبة لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية - التي حلت محل بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ - فإنها تمثل أحد الإنجازات الكبيرة المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح، وتضم في عضويتها العديد من الدول الأطراف مما جعلها تتمتع بعضوية شبه عالمية. وتدعو إسبانيا الدول التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة إلى الانضمام إليها في أقرب وقت ممكن.

وتؤكد إسبانيا مجدداً دعمها للأمم المتحدة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية من أجل تحقيق النجاح في القضاء على هذه الأسلحة وما يقوم به - في المحافل ذات الصلة - من حث لمن يقرروا استخدام الأسلحة الكيميائية على استخدامها على نحو مسؤول. وفي هذا الصدد، تتطلب الجرائم التي ارتكبت في الحرب السورية رداً حازماً من المجتمع الدولي. وترحب إسبانيا بالقضاء على الأسلحة الكيميائية السورية وتأمل في تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) - الذي اعتمد بتوافق الآراء - في الإطار الزمني المحدد. أما تعاون سوريا بشفافية وانفتاح مع أفرقة التفتيش فيما يتعلق بأسلحتها الكيميائية والتقدم المحرز في نزع السلاح فمن شأنه تيسير العملية والسماح للفريق باستكمال تحقيق أهدافه في الإطار الزمني المحدد.

ويعد انضمام سوريا إلى الاتفاقية هو أحد المسائل المتعلقة في طريقنا صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وإننا لنؤيد الجهود التي يبذلها في هذا الصدد ميسر المؤتمر الذي سيعقد بشأن هذه المسألة، السفير لايفافا، ونرحب بها، وندعو

وما قامت به من عمل استثنائي، لا سيما في هذه الظروف غير المستقرة. وساهمت كندا بمبلغ ٢ مليون دولار إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وذلك لدعم إجراء المنظمة للتحقيق في الاستخدام المزعوم للأسلحة الكيميائية في سوريا، والاستفادة الكاملة من الدروس المستفادة. كما ساهمت كندا بمبلغ إضافي قدره ١٠ ملايين دولار في الصندوق الاستئماني الخاص بتدمير الأسلحة الكيميائية في سورية التابع للمنظمة، و ٥ ملايين دولار إلى وزارة الدفاع بالولايات المتحدة لدعم تدمير الأسلحة الكيميائية على متن السفينة MV Cape Ray. لقد أنجزت أعمال كثيرة، ولكن هناك ضرورة للقيام بالمزيد.

فيجب على نظام الأسد الاعتراف بالحقيقة، ويجب أن يواصل العمل مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية لتوضيح الغموض المحيط بإعلانه الأولي عما إذا كان سيفي بجميع التزاماته بموجب اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتلك الالتزامات بموجب قرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). ويجب أن يمتضي قدما دون مزيد من التأخير في تدمير جميع مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية المتبقية. بل ويجب عليه - بشكل أكثر إلحاحا - أن يتوقف فورا وإلى الأبد عن استخدام المواد الكيميائية ضد مواطنيه.

وقد خلص التقرير الثاني لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية إلى وجود دليل دامغ على استخدام المواد الكيميائية السامة كسلاح - بصورة منتظمة ومتكررة - في ثلاث قرى تسيطر عليها المعارضة في شمال سوريا. ويخلص التقرير أيضا بدرجة عالية من الثقة إلى أن الكلور - سواء بصورته النقية أو مخلوطا - هو المادة الكيميائية السامة المعنية، ويلاحظ أن الشهود دائما ما وصفوا الهجمات بأن طائرات عمودية نفذتها، وهي القدرة التي لا تمتلكها سوى الحكومة السورية. وتمثل أي مادة كيميائية سامة - بصرف النظر عما إذا كانت واردة في جداول المواد الكيميائية -

الفاعلة من غير الدول - ذات الأغراض الإرهابية - والقضاء عليه. ونأمل أن نواصل العمل بنشاط لوضع مشاريع تعاونية ضمن الأطر المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية.

ويجب علينا أن نواصل الزخم الذي ولدته في هذا المجال مبادرات هامة مثل الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، التي انضمت إسبانيا إليها العام الماضي، ومختلف نظم مراقبة تصدير المواد ذات الاستخدام المزدوج، مثل نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف، وفريق أستراليا، ومجموعة موردي المواد النووية، من بين مبادرات أخرى. وعلاوة على ذلك، فعلى الصعيد المتعدد الأطراف، فيما بين مختلف الأحداث، نظم بلدي - بالتعاون مع المكسيك - حلقة عمل بشأن قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، عقدت بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لاعتماد القرار، شارك فيها أكثر من ١٠ بلدان من أمريكا اللاتينية. ونؤكد أيضا على مراكز التفوق في الاتحاد الأوروبي، التي تشارك فيها إسبانيا بنشاط من خلال مشاريع مختلفة على الصعيد المتعدد الأطراف. وعلى الصعيد الثنائي، نشير أيضا إلى ما اضطلع به بلدنا من أنشطة مختلفة متمحورة حول التعاون مع البلدان الأخرى، وتركز بصفة خاصة على بناء القدرات للتصدي لهذه التهديدات.

السيدة تسانغ (كندا) (تكلمت بالإنكليزية): لقد شهد العام الماضي أحداثا استثنائية وضعت الأسلحة الكيميائية والبيولوجية في صدارة الاهتمام الدولي. فالهجوم واسع النطاق الذي شنه نظام الأسد بالأسلحة الكيميائية في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٣ في شرق دمشق أثار الغضب الدولي. وعلى الرغم من أن المجتمع الدولي ربما قد مُنع من العمل في مجالات أخرى تتعلق بسوريا، فقد تكاتفنا في جبهة موحدة لتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية في سورية.

أما البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة فتستحق الثناء على ما قدمته من إسهام حيوي

(تكلمت بالفرنسية)

لقد شهدنا بوضوح خلال الأسابيع الأخيرة بأن انتشار الأمراض لا يعرف حدودا ولا أحد في مأمن منها. لذلك، علينا أن نعمل بشكل جماعي وبناء لإقامة نظام، وفقا لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، يتماشى مع القرن الحادي والعشرين. وبقيامنا بذلك، يمكننا أن نعزز قدرتنا على مواجهة النشر المتعمد للأمراض، وبناء قدرات الدول على الاستجابة بشكل أفضل للأزمات، مثل تفشي الإيبولا المشار إليه آنفا.

وتعتقد كندا بأنه يتعين على الدول الأطراف إثبات الامتثال لاتفاقية الأسلحة البيولوجية بطريقة عملية وواقعية. ونحن نشجعها على وضع آليات لتحسين الثقة في التنفيذ الوطني الفعال، مثل تقييم الامتثال، وآليات استعراض الأقران. إننا نشجع جميع الدول الأطراف على اتخاذ تدابير ثقة. ومن دواعي سرور كندا تقديم المساعدة في هذا الصدد. لقد قمنا بإعداد دليل خطوة بخطوة حول كيفية السعي للحصول على المعلومات ذات الصلة اللازمة للدول الأطراف لتكون قادرة على اتخاذ التدابير السنوية الخاصة ببناء الثقة. ويتضمن الدليل، أمثلة حقيقية مأخوذة من تجربة كندا في هذا المجال. ونأمل أن تتمكن الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية، من التوصل إلى تفاهات مشتركة حقيقية ولملموسة وتعزيز التدابير الفعالة في الاجتماع القادم للدول الأطراف، قبل المؤتمر الاستعراضي الثامن لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية الذي سيعقد خلال عام ٢٠١٦. وأخيرا، فإننا ندعو جميع البلدان التي لم تقم بذلك بعد، إلى الانضمام إلى اتفاقية الأسلحة البيولوجية.

السيدة أوبراين (أيرلندا) (تكلمت بالإنكليزية): تؤيد أيرلندا تأييدا تاما البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/C.1/69/PV.16).

سلاحا كيميائيا إلا إذا استخدمت في الأغراض غير المحظورة بموجب الاتفاقية. ولذلك، فإن استخدام الكلور أو أي مادة كيميائية سامة أخرى كسلاح يشكل انتهاكا للاتفاقية.

وبعد أن أصبحت سوريا الآن من الدول الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، لم يتبق سوى ست دول لا تزال خارج الاتفاقية. وتؤيد كندا بقوة تحقيق عالمية الاتفاقية، ونحث تلك الدول على التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها والبدء الفوري في تنفيذها.

بعد هذا العام الاستثنائي، فإننا نعتبر تماما بأن تحقيق عالم خال من الأسلحة الكيميائية هدف يمكن تحقيقه وبلوغه.

إن خطر استخدام الأسلحة البيولوجية، وخاصة من قبل الأطراف الفاعلة من غير الدول، مصدر قلق متزايد، حيث يتم بشكل متزايد، جمع المزيد من مسببات الأمراض الأكثر ضراوة، وزراعتها لأغراض طبية سليمة ولأغراض البحث العلمي. وفي المناطق المتضررة من مسببات الأمراض الخطيرة، التي تعاني من عدم كفاية القدرات في مجال السلامة والأمن البيولوجيين، مثل غرب أفريقيا وتفشي مرض الإيبولا الحالي فيها، هناك خطر متزايد بأن تختفي مسببات الأمراض هذه، في شكل عينات مختبر مصابة أو مجموعات عوامل مسببة للأمراض، وتنتهي لتستخدم كأسلحة للإرهاب البيولوجي. علاوة على ذلك، وعلى الرغم من مساعدة التقدم التكنولوجي على تحسين ظروف عيش الإنسان، إلا أنه يمكن أن يساء استخدامه لإعادة إحياء مسببات الأمراض المنقرضة أو جعل تلك القائمة منها أكثر ضراوة. ويعني انخفاض تكاليف العديد من الأدوات المخبرية، وإمكانية الوصول إلى مجموعة واسعة من المعلومات العلمية على شبكة الإنترنت، بأنه بوسع أي شخص لديه الحد الأدنى من المعرفة، على غرار الأطراف الفاعلة من غير الدول، صنع سلاح بيولوجي، وأن يحالفها النجاح في ذلك. ومن الضروري استخدام جميع البلدان الأدوات المتاحة لنا، لضمان أمن المواد البيولوجية، ومنع صنع الأسلحة البيولوجية وإنتاجها وحيازتها واستخدامها.

الزخم في اتجاه تحقيق مستقبل خال من الأسلحة الكيميائية. وتدعو أيرلندا مرة أخرى الدول الأخيرة المتبقية، للتصديق على المعاهدة أو الانضمام إليها دون تأخير، وعلى الدول الأطراف الوفاء بالتزاماتها خاصة فيما يتعلق بتدمير الأسلحة.

ولا تزال أيرلندا تولي أولوية قصوى لمواصلة تعزيز اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البيولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. وبينما يسعى العالم لإيجاد سبل للتعامل مع الآثار المأساوية لأزمة الإيولا الحالية، فإننا نتذكر الأثر الفتاك حقا الذي يمكن أن يترتب عن مسببات الأمراض البيولوجية، وضرورة وجود اتفاقية أسلحة بيولوجية قوية وفعالة وشاملة. ونحن نشجع في استعداداتنا للمؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية لعام ٢٠١٦، فإننا سننظر بوجه خاص في الكيفية التي يمكن من خلالها جعل الاتفاقية أكثر فعالية، وكيف يمكننا ضمان الامتثال لأحكامها. ويتطلع وفد بلدي إلى إجراء المزيد من المناقشات، والنظر في هذه المسائل خلال الاجتماع المقبل للدول الأطراف المقرر عقده خلال شهر كانون الأول/ديسمبر بهدف التوصل إلى نتائج قوية وناجحة للمؤتمر الاستعراضي خلال عام ٢٠١٦.

وبما أننا نخلد هذا العام الذكرى السنوية العاشرة لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لا يمكن إنكار أهمية ذلك القرار، الذي يلزم الدول، في جملة أمور، بالامتناع عن دعم الأطراف الفاعلة من غير الدول بجميع الوسائل الممكنة، ومنعها من تطوير أو حيازة أو تصنيع أو امتلاك أو نقل أو تحويل أو استخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، ونظم إيصالها. وكان العالم خلال هذا العام شاهدا على أعمال العنف الوحشية التي ارتكبتها جماعات مثل تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام. ومن البديهي، أنه يجب علينا أن نقوم بكل ما بوسعنا لضمان عدم وصول هذه المجموعات أبداً لأسلحة الدمار الشامل.

تشكل أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها أحد التهديدات العالمية الأكثر إلحاحا بالنسبة لأمن البشرية في عصرنا. وقد أدان وفد بلدي بشكل قاطع في العام الماضي، جنبا إلى جنب مع الأغلبية الساحقة من الدول في هذه اللجنة، استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا. ولا نزال نتذكر الصور المروعة للأطفال وهم يحتنقون جراء استنشاقهم غاز السارين في شهر آب/أغسطس ٢٠١٣ قرب دمشق، مما دفع المجتمع الدولي إلى التحرك.

وترحب أيرلندا بالعمل الفعال والتعاوني من جانب المجتمع الدولي لتدمير مخزون سوريا من الأسلحة الكيميائية، فضلا عن انضمام سوريا لاتفاقية الأسلحة الكيميائية. إننا ندعو سوريا إلى الامتثال الكامل لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية والإحابة عن المزيد من الاستفسارات بشفافية وبشكل كامل. كما نرحب بالتقدم الذي أحرزته البعثة المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة والمعنية بالقضاء على الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية، منذ خريف عام ٢٠١٣، ويشجعنا أن العمل قد بدأ الآن لتدمير مرافق الأسلحة. وكان من دواعي سرور أيرلندا تقديم إسهام مالي في هذا العمل الهام.

لكننا نخطط ببالغ القلق بأحدث تقرير لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والتي وجدت تأكيدات قاطعة لاستخدام الكلور بشكل منتظم ومتكرر كسلاح في سوريا هذا العام. ودعت أيرلندا لإحالة جرائم الحرب في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية، ونكرر هذا النداء الآن.

ومن غير المقبول تماما، بعد مرور ١٠٠ عام على استخدام الأسلحة الكيميائية لأول مرة في الحرب العالمية الأولى، أن يشهد عالمنا استخدامها مرة أخرى. وسيعقد العام المقبل، احتفال في ابرس في بلجيكا، لإحياء ذكرى مرور مائة عام على أول استخدام واسع النطاق للأسلحة الكيميائية في عام ١٩١٥. ويعتبر وفد بلدي هذا الاحتفال فرصة لزيادة

ياكو لا يافا وجميع أصحاب المصلحة المشاركين في المناقشات المتعلقة بعقد مؤتمر إنشاء منطقة الشرق الأوسط الخالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل.

ويحدونا أمل قوي في أن يُعقد المؤتمر قريباً بوصفه إسهاماً هاماً نحو التنفيذ الكامل لقرار عام ١٩٩٥. وتظهر مأساة الأحداث التي شهدتها سورية في هذا العام أنه ما دامت أسلحة الدمار الشامل هذه موجودة، لا يمكننا أبداً أن نكون متيقنين حقاً من عدم تكرار شن هجمات باستخدام هذه الأسلحة المقيتة في المستقبل. وبالتالي، فإن علينا، نحن المجتمع الدولي، مضاعفة جهودنا لكفالة ألا يكرر التاريخ نفسه مرة أخرى في سورية أو في أي مكان آخر. ونحن مدينون بذلك لمواطنينا وللبشرية جمعاء.

السيد غوتولو (إثيوبيا) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أعرب عن تأييد وفد بلدي تماماً للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/69/PV.16). وأود أيضاً أن أشكر الأمين العام على التقارير التي قدمها إلينا بشأن الموضوع قيد المناقشة.

يرى وفد بلدي أن بند جدول الأعمال المعروض علينا لا يزال يشكل أحد الجوانب الهامة لترع السلاح، ولا سيما في معالجة الشواغل المستمرة للمجتمع الدولي بشأن الطابع المدمر لأسلحة الدمار الشامل. ونحن مقتنعون بالأهمية الكبيرة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي يؤكد أن انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين. وعلى وجه الخصوص، فإننا ندرك أهمية مكافحة تهديدات الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية في سياق ذلك القرار، والأهم من ذلك، ضرورة منع الجهات من غير الدول من الحصول على هذه الأسلحة. ومن الضروري أن نكفل ألا يحدث ذلك وبالتالي يجب أن يكون هناك تعاون بين جميع أصحاب المصلحة وبذلهم لجهود منسقة.

وتود أيرلندا إعادة تأكيد دعمها لهذا القرار، وقرارات مجلس الأمن اللاحقة. ويساعد التنفيذ الكامل للخطوات التي تم تحديدها ليس فقط على منع حيازة الجماعات الإرهابية لأسلحة دمار شامل، ولكن أيضاً على التنفيذ الفعال لالتزاماتها في إطار كل من اتفاقية الأسلحة البيولوجية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية.

يمثل انتشار القذائف التسيارية على حد سواء، تهديداً للسلام والأمن الدوليين في حد ذاته، وكوسيلة محتملة لإيصال أسلحة الدمار الشامل. وتشكل مدونة لاهاي لقواعد السلوك، أداة الشفافية وبناء الثقة المتعددة الأطراف الوحيدة فيما يتعلق بانتشار القذائف التسيارية، وأيرلندا فخورة بانضمامها للمدونة جنباً إلى جنب مع ١٣٦ دولة أخرى.

ونشجع جميع الدول على التقيد بهذه المدونة.

ويمثل فرض رقابة فعالة على الصادرات عنصراً أساسياً من أجل منع انتشار القذائف، وفي هذا السياق، يقوم نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف بدور هام. ويتطلع وفد بلدي إلى استمرار المناقشات في إطار هذا النظام بشأن تعزيز فعاليته ويؤيد بقوة توسيع نطاقه ليشمل جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

وأخيراً، يأسف وفد بلدي أنه على الرغم مما ورد من إعادة تأكيد في القرارات المتعلقة بالشرق الأوسط المعتمدة في أعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠، ورغم الاتفاق على الخطوات العملية التالية الذي تم التوصل إليه في عام ٢٠١٠، والذي كان من دواعي سرور أيرلندا أنها توسطت في التوصل إليه، لم يُعقد أي مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وإذ نشير إلى بياننا العام في الأسبوع الماضي (انظر A/C.1/69/PV.4)، يود وفد بلدي أن يؤكد مجدداً دعمنا للجهود الدؤوبة التي يبذلها وكيل وزارة الخارجية الفنلندية للسياسات الخارجية والأمنية

مطلوب أكثر من أي وقت مضى. ولذلك، يتوجب على جميع الدول عدم الاكتفاء بإجراء مناقشة بناءة خلال مؤتمر فيينا، ولكن أيضا ضمان نجاح المؤتمر كي يكون خطوة جيدة إلى الأمام في التصدي للتحديات المتمثلة في الآثار الإنسانية للأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. وبناء على ذلك، نأمل أن تتصدر الدول الحائزة للأسلحة النووية هذه الجهود من خلال الاعتراف بالتزاماتها بترع السلاح النووي.

السيد ماكوفيل (أستراليا) (تكلم بالإنكليزية): تُذكرنا أحداث هذا العام مرة أخرى بالخطر الحقيقي للغاية الذي يهدد السلام والأمن العالميين والإقليميين بسبب أسلحة الدمار الشامل. وقد جرى تذكيرنا بالأسباب الموجبة لأن يظل المجتمع الدولي ثابتا في مكافحة انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والأسباب الموجبة لأن نواصل إصرارنا على أنه لا توجد ظروف تبرر استخدام هذه الأسلحة.

وأستراليا ملتزمة بالعمل مع الدول الأخرى لدعم قوة وسلامة اتفاقية الأسلحة الكيميائية وتسعى أستراليا، بصفتها عضوا حاليا في مجلس الأمن، إلى إخضاع الدول للمساءلة عن عدم الامتثال للاتفاقية. وتنضم أستراليا إلى العديد من البلدان الأخرى في الإعراب عن عميق القلق والجزع إزاء الاستخدام المقيت للأسلحة الكيميائية في سورية. ويجب أن يعمل نظام القانون الدولي المجسد في ميثاق الأمم المتحدة على ضمان عدم تكرار هذه الكوارث مرة أخرى وعدم إفلات مرتكبي هذه الهجمات من العدالة.

ويؤكد آخر تقرير لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية مرة أخرى استخدام مادة كيميائية سامة كسلاح بصورة منهجية ومتكررة في سورية. وبعد أن حققت في الهجمات التي وقعت في شمال سوريا في نيسان/أبريل وأيار/مايو وآب/أغسطس، خلصت المنظمة في تقريرها، بدرجة عالية من الثقة، إلى أن الكلور قد استخدم ضد المدنيين

ومن الواضح أن الآثار السلبية لحيازة جهات من غير الدول لهذه الأسلحة الكيميائية والبيولوجية المدمرة والعشوائية لا تقتصر على بلد بعينه أو منطقة بعينها، ولكنها بعيدة الأثر في الواقع.

ونشير إلى أنه، في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، توصلت الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى توافق في الآراء حول الإعراب عن قلقها العميق حيال العواقب الإنسانية الكارثية لأي استخدام للأسلحة النووية، ودعت جميع الدول إلى الامتثال للقانون الدولي الإنساني في حالة نشوب نزاع مسلح في أي وقت وفي أي مكان. وفي هذا السياق ترحب إثيوبيا بالمؤتمرين الدوليين اللذين عقدا في أوسلو وفي ناياريت، المكسيك، وكذلك بالمؤتمر القادم المقرر عقده في فيينا في كانون الأول/ديسمبر. وهذه المؤتمرات تبرهن بصورة ملموسة على الموقف الإجماعي للمجتمع الدولي بشأن الحد من الأضرار المثبتة بالفعل نتيجة الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، فضلا عن الاستخدام المتصور لهذه الأسلحة التدميرية أو التهديد باستخدامها.

ونحن على اقتناع راسخ بأن مسعى تحقيق العضوية العالمية في اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والامتثال الكامل لهما والتفاوض لإبرام معاهدات أخرى للحد من الأسلحة التقليدية ينبغي ألا يُنظر إليهما بوصفهما مسألة اختيارية للدول، ولكن باعتبارهما التزامات للدول الأطراف في هذه الاتفاقيات يجب أن تعمل من أجل الوفاء بها على وجه السرعة. ومن ثم، فإنفرادى الدول والهيئات المتعددة الأطراف ينبغي أن تعمل معا عن كثب وفي إطار شراكة من أجل إيجاد حلول تفاوضية هامة وفعالة عن طريق الوفاق، وذلك بهدف إنقاذ أرواح البشر وأشكال الحياة الأخرى على كوكبنا.

وأخيرا، نود أن نؤكد على أنه لا يزال أمامنا شوط طويل في كفاحنا العالمي ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل والقذائف التسيارية، وأن الأزمات المستمرة في العديد من مناطق العالم تُذكرنا بأن استمرار مشاركتنا وعملنا في هذا الصدد أمر

فيما يتعلق ببرنامج ما بين الدورات. ولا نزال أيضا ملتزمين بالعمل على تحقيق نجاح مؤتمر الاستعراض للأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية في عام ٢٠١٦.

تساهم عمليات التبادل والجهود التعاونية على الصعيد الإقليمي مساهمة هامة على نحو متزايد في الجهود المتعددة الأطراف لمكافحة انتشار الأسلحة البيولوجية والكيميائية. وفي هذا الصدد، تضطلع أستراليا بدور نشط بشكل خاص في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وخلال عامي ٢٠١٣ و ٢٠١٤، أسعدنا الانضمام إلى الشركاء الإقليميين المشاركين في حلقات العمل التي نظمتها منظمة حظر الأسلحة الكيميائية. استهدفت حلقات العمل هذه بناء قدرات البلدان الإقليمية على الاستجابة للحوادث الكيميائية الكبيرة وتعزيز تنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة.

ونحن نتولى رئاسة فريق أستراليا، وهو فريق تعاوني تطوعي يعزز الأمن العالمي عن طريق زيادة صعوبة وتكلفة حصول الأطراف التي قد تنخرط في أنشطة الانتشار على المواد والمعدات والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج لتطوير أسلحة كيميائية أو بيولوجية. تنص المبادئ التوجيهية المشتركة وقوائم مراقبة الصادرات لفريق أستراليا على معيار دولي لمساعدة جميع الدول الأعضاء في الوفاء بالتزاماتها بموجب قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والقرارات الأخرى ذات الصلة. لا يزال ذلك القرار يتسم بأهمية بالغة لجهود مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. ويظل التنفيذ التام من جانب الدول الأعضاء للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أولوية ثابتة من أولويات الأمن الدولي.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل بولندا ليعرض مشروع القرار A/C.1/69/L.63.

الأبرياء. والنتائج التي تفيد باستخدام طائرات عمودية، والتي لا يستخدمها في الصراع الحالي سوى النظام السوري، في إلقاء قنابل الكلور تُسلط الضوء على جُرم دمشق.

والحكومة الأسترالية يساورها بالغ القلق إزاء هذه النتائج التي تكشف عن انتهاك كل من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). ويجب علينا أن نواجه هذه المسألة دون مواربة للحفاظ على مصداقية المعاهدة ومجلس الأمن.

وقدمت الحكومة الأسترالية مبلغ مليوني دولار من أجل تدمير الأسلحة الكيميائية ومرافق الإنتاج المتبقية في سورية كمثال ملموس على التزامنا بتخليص العالم من جميع برامج الأسلحة الكيميائية.

وتنضم أستراليا إلى شركائنا الدوليين في إدانة وحشية النظام السوري تجاه مواطنيه وتجاهله لترع السلاح الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. وساهمنا بمبلغ ١٣٠ مليون دولار في المساعدات الإنسانية إلى الشعب السوري.

وإذ أنتقل إلى اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، لا يدعم ذلك الصك الهام المعايير الدولية لمكافحة الأسلحة البيولوجية فحسب، بل ويسر الجهود العالمية الرامية إلى تعزيز الاستخدام السلمي لعلوم الحياة. ما برح التطور السريع في العلوم البيولوجية والتكنولوجيا الحيوية يجعل متابعة برنامج للأسلحة البيولوجية أيسر على نحو متزايد لعدد متنام من البلدان، إن حدث وقررت السير في هذا المسار المؤسف.

وإزاء هذه الخلفية، تظل أستراليا، بوصفها رئيس مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، ملتزمة بتعزيز الاتفاقية، بما في ذلك من خلال بناء التفاهم المشترك والعمل الفعال

عملية نزع الأسلحة الكيميائية في سوريا دون تجاوز ما جرت مناقشته والاتفاق عليه في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وترى بولندا أن الحفاظ على التوافق في الآراء بشأن هذه المسألة في سياق الأمم المتحدة أمر يكتسي أهمية قصوى من أجل كفالة بيئة سياسية تفضي إلى نجاح الأعمال المتبقية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في سوريا. ولذلك، تمثل الفقرات المقترحة الصيغة الوحيدة المتاحة استنادا إلى توافق الآراء وتم التفاوض عليها من جانب جميع الدول الأطراف في الاتفاقية في لاهاي. ويقيم مشروع القرار إزالة كل المواد الكيميائية المعلن عنها من سوريا بنجاح وفي نفس الوقت يشير إلى المهام التي لا يزال يتعين إنجازها. وتعرب الصياغة أيضا عن الدعم لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في سورية، وتدين استخدام أي شخص للأسلحة الكيميائية تحت أي ظرف من الظروف. وستجري مراجعة الصياغة بشأن الأسلحة الكيميائية في سورية في نسخ مشروع القرار في المستقبل.

وفي منطوقه، يلاحظ مشروع القرار مع القلق الخطر الذي يشكله إنتاج الأسلحة الكيميائية وحيازتها واستخدامها من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول، بما فيها الإرهابيون. وجرى الإبقاء على هذه الفقرة من نسخة القرار لعام ٢٠١٣، لكنها أكثر صحة من العام الماضي. ويستند هيكل مشروع القرار إلى نص العام الماضي. وحذفت بعض الفقرات من أجل إعادة التوازن الذي كان قائما في نسخ سابقة للوثيقة وجعلها أكثر إيجازا. وتود بولندا أن تشكر جميع الوفود على تعاونها في هذه المهمة.

خلال المشاورات بشأن النص، سواء في لاهاي أو في نيويورك، ناقشنا عدة مقترحات لترد في مشروع قرار هذا العام. غير أننا وجدنا أنه لا يوجد تأييد عام لطرح تلك المقترحات الجديدة. وخلال المشاورات الثنائية وغير الرسمية المفتوحة المكثفة، التي شارك فيها العديد من الوفود، تلقينا

السيد رادومسكي (بولندا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أؤكد لكم، السيد الرئيس، دعم بولندا الكامل لقيادتك للجنة الأولى.

يشرفني ويسرني أن أعرض، باسم وفد بولندا، مشروع القرار A/C.1/69/L.63 المتعلق بتنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. تشكل قيادتنا المستمرة بوصفنا المقدم الوحيد لمشروع القرار بشأن تنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية مساهمة بولندا نحو عالم خال من الأسلحة الكيميائية.

يؤكد مشروع القرار المتعلق بتنفيذ اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية الدور الاستثنائي للاتفاقية في مجال نزع السلاح ومنع عودة ظهور الأسلحة الكيميائية والتعاون الدولي والحماية من الأسلحة الكيميائية. إن مشروع القرار هذا، الذي يعتمد دون تصويت منذ سنوات عديدة، تعبير واضح عن الدعم القاطع لتنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية وحظر الأسلحة الكيميائية.

وجرت هذا العام مرة أخرى مناقشة مشروع القرار وتقديمه في ظل ظروف استثنائية تتعلق بحظر الأسلحة الكيميائية. لقد أتاح انضمام الجمهورية العربية السورية إلى اتفاقية الأسلحة الكيميائية في عام ٢٠١٣ إحراز تقدم كبير في القضاء على برنامجها للأسلحة الكيميائية. لقد شكل تحديا غير مسبوق على مدار تاريخ منظمة حظر الأسلحة الكيميائية وحشد معظم مواردها. وعلى الرغم من الظروف الصعبة، استطاعت الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية الحفاظ على نهج قائم على توافق الآراء إزاء هذه المسألة في لاهاي. لم تكن مهمة سهلة، لأن العملية الدينامية لترع الأسلحة الكيميائية في سوريا لم تنته بعد.

وواجهت بولندا، بوصفها المقدم الوحيد لمشروع القرار، التحدي المتمثل في الحفاظ على توافق الآراء بشأن مسألة الأسلحة الكيميائية في سوريا في اللجنة الأولى. لقد سعينا إلى أن يتضمن مشروع القرار توقعات جميع الشركاء المشاركين في

بشأنها. وتكرر تركيا دعوتها بالتقيد على نطاق أوسع بهذه الاتفاقيات وتنفيذها تنفيذا فعالا. وسواصل بنشاط دعم الجهود الرامية إلى تعزيز تنفيذ تلك الصكوك وتحقيق عالميتها. لقد كان وجود الأسلحة الكيميائية في العالم، ولا سيما في الشرق الأوسط، أحد مصادر القلق الرئيسية بالنسبة لتركيا، بل وبالنسبة للمنطقة نفسها والمجتمع الدولي بأسره. وللأسف، فلقد استخدمت الأسلحة الكيميائية ثلاث مرات في المنطقة المجاورة لنا مباشرة في العقود الثلاثة الماضية. ولا تزال الحالة الأخيرة، التي تم الكشف عنها في سوريا عام ٢٠١٣، بعيدة كل البعد عن الحل.

وبالنسبة للتقرير الثاني لبعثة تقصي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، فقد أكد أن الكلور قد استخدم بصورة منتظمة ومتكررة كسلاح كيميائي في شمال سوريا. كما ذكر التقرير وجود ادعاءات جديدة، بعضها حديث يرجع إلى آب/أغسطس ٢٠١٤، باستعمال الأسلحة الكيميائية في سوريا. وقد قدم المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية هذه المعلومات الموضوعية إلى الأمين العام كجزء من تقريره الثاني عشر، وتم إبلاغ أعضاء مجلس الأمن بها في وقت لاحق. وبالنظر إلى الاستنتاجات القائمة التي خلص إليها التقرير الثاني لبعثة تقصي الحقائق، نرى أننا نمر بمنعطف حاسم. وعلاوة على ذلك، فإن استخدام الطائرات العمودية في هذه الهجمات، على نحو ما كشفت عنه بعثة تقصي الحقائق، استنادا إلى شهادات الضحايا، يمثل إشارة واضحة إلى تورط النظام السوري في هذه الهجمات.

ومن الواضح أن تلك النتائج تتعارض مع التفاؤل الأولي بشأن تعاون النظام السوري مع المجتمع الدولي. وإذ تضع في اعتبارها الصور المفزعة لضحايا هجمات الأسلحة الكيميائية في سوريا منذ العام الماضي، تود تركيا أن تشدد على حقيقة أن المهمة لم تنجز بعد، ويجب بذل مزيد من الجهود من أجل

الدعم وشهدنا استعدادا للانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار المقترح. وأود أن أعرب عن امتناننا لجميع الوفود المشاركة في المشاورات المكثفة حول مشروع قرار هذا العام. أكدت تلك المشاورات وجود دعم سياسي واسع في جميع المناطق لتنفيذ جميع ركائز الاتفاقية. ومشروع القرار المقدم اليوم هو تعبير عن ذلك الدعم.

ويطلب وفد بولندا اعتماد مشروع القرار بشأن تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية بدون تصويت.

السيد جيلان (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤمن تركيا إيماننا راسخا بأن أسلحة الدمار الشامل لا تضمن الأمن لأي بلد، بل تزيد انعدام الأمن والاستقرار في جميع أنحاء العالم.

فمجرد وجودها يشكل تهديدا للسلم الدولي. ولذلك، يجب القضاء عليها في نهاية المطاف حتى لا تستخدم مرة أخرى.

وقد أعربت تركيا بالفعل في هذه القاعة خلال الجلسة المواضيع ذات الصلة عن موقفها الواضح والداعم بقوة لترع السلاح النووي، وأود الآن أن أغتنم هذه الفرصة لتوضيح موقف بلدي بشأن فئات معينة من أسلحة الدمار الشامل، وهي الأسلحة الكيميائية والتكسينية والبيولوجية.

إن تركيا طرف في بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، التي تشكل عناصر هامة في النظام العالمي لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، وتعبيرا عن احترامها التام لالتزاماتها الدولية، فإنها لا تملك أي من هذه الأسلحة أو تطورها أو تجري بحوث

المعاهدة الوحيدة الشاملة المتعددة الأطراف لحظر فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل، ستواصل تركيا التعاون مع منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

وتولي تركيا أيضا أهمية كبيرة لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية وعلميتها وتنفيذها الكامل. أما انتشار ونقل السلع والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن أن تستخدم لإنتاج الأسلحة البيولوجية وإمكانية وقوعها في أيدي الإرهابيين فتمثل شواغل رئيسية بالنسبة للمجتمع الدولي. وما جعل هذه الشواغل أكثر أهمية هي حقيقة سهولة الحصول على تلك العوامل، إلى جانب أسلحة الدمار الشامل الأخرى.

ولا تزال تدابير بناء الثقة تشكل أداة هامة في تعزيز أغراض الاتفاقية. فعلى الرغم من تحقيق تحسن كبير، لم يصل تقديم التقارير إلى المستوى المطلوب. وتمثل التقارير عن تدابير بناء الثقة أدوات قيمة لتحقيق التفاهم المتبادل والشفافية. وينبغي علينا أن نسعى إلى تحقيق استفادة حقيقية من مصدر المعلومات هذا.

ويجب على المجتمع الدولي أن يبذل قصارى جهده للحيلولة دون حيازة عوامل الحرب الكيميائية والبيولوجية من جانب الإرهابيين أو غيرهم من الجهات غير المأذون لها أو حتى الدول غير المسؤولة، ولتدمير مخزونات. وفي هذا السياق، فإن تحقيق عالمية كل من اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية وفعالية تنفيذها يجب أن تشكل أولوية. وندعو جميع البلدان إلى التصديق على هذين الصكين الهامين وتنفيذهما. كما نؤيد تعزيز تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يمثل أداة رئيسية للحيلولة دون حيازة الجهات الفاعلة من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل.

وفي هذا السياق، ينبغي الاستفادة من النهج الإقليمية التي تمهد الطريق لتحقيق العالمية في نهاية المطاف. وتشجع تركيا بنشاط إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في

التفكيك التام لما تبقى من مخزون الأسلحة الكيميائية ومرافق إنتاج الأسلحة لدى النظام السوري. إن الشعور السابق لأوانه بالإنجاز سيضلل بالتأكيد المجتمع الدولي.

وتؤيد تركيا الإعلان الذي أصدره عدد من البلدان في أعقاب الاجتماع الأخير للمجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المعقود في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر، وتكرر الآن دعوتها المجتمع الدولي إلى أنه يجب إيلاء الاهتمام الواجب واتخاذ الإجراءات اللازمة بغية منع مواصلة استخدام الأسلحة الكيميائية في سوريا، الأمر الذي يشكل خرقا واضحا لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣). وفي هذا الصدد، تؤيد تركيا اعتزام المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية تمكين بعثة تقصي الحقائق من مواصلة عملها وبقائه مصمما على معاقبة المسؤولين عن تلك الأفعال المروعة.

ويجب على النظام السوري أن يمثل امتثالا كاملا لالتزاماته بموجب اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، وقرار المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وقرار مجلس الأمن ٢١١٨ (٢٠١٣) وأن يظهر للمجتمع الدولي تخليه تماما عن برنامجه للأسلحة الكيميائية. ولا يمكن أن يتحقق ذلك في ظل استمراره في استعمال الأسلحة الكيميائية واستمرار ظهور ادعاءات جديدة.

كما تنضم تركيا إلى المجتمع الدولي في الإشادة بالعمل الذي قامت به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في عملية القضاء على الأسلحة الكيميائية في سوريا. ففي ظل ظروف مهددة للحياة، بذل موظفو منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة جهودا هائلة بغية القضاء على المخزونات الكيميائية المعلنة في سوريا. وقد كان ذلك تذكيرا صارخا بأهمية تحقيق عالمية اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية وتنفيذها بفعالية، والدور الرئيسي الذي تقوم به منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، وكفاءتها. وإذ تضع في اعتبارها أن الاتفاقية هي

الكيميائية. وفي هذا الصدد، يشعر وفد بلدي بقلق عميق من حقيقة أن بعض الدول الأطراف الحائزة لهذه الأسلحة لم تف بالتزاماتها فيما يتعلق بالتدمير الكامل للأسلحة الكيميائية في غضون المواعيد المحددة.

وتود الجزائر التأكيد على أهمية التعاون الدولي، وفقا للمادة الحادية عشرة من اتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية، في مجال الأنشطة الكيميائية للأغراض غير المحظورة. بموجب الاتفاقية، وبالتالي تدعو البلدان المتقدمة إلى تعزيز التعاون الدولي لتحقيق منفعة الدول النامية الأطراف. فالتعاون الدولي يمثل أمرا بالغ الأهمية في تعزيز تنفيذ الاتفاقية وإسهامها هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية والتقدم العلمي في البلدان النامية. وفي هذا السياق، تدعو الجزائر إلى تنفيذ الاتفاقية على نحو شامل ومتوازن وغير تمييزي.

وترى الجزائر أن تنفيذ المادة العاشرة من الاتفاقية بشأن تقديم المساعدة والحماية من الأسلحة الكيميائية أمر حاسم لمواجهة التهديد باستعمال تلك الأسلحة. ونود أن نؤكد على أهمية تحقيق مستوى عال من الجاهزية في المنظمة والحفاظ عليه لتقديم المساعدة اللازمة وفي الوقت المناسب والحماية ضد استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة الكيميائية، بما في ذلك تقديم المساعدة لضحايا الأسلحة الكيميائية.

والجزائر تؤمن إيمانا راسخا بأهمية تلك الاتفاقية في إطار الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب، ولا سيما في مجال الوقاية، ولكن أيضا فيما يتعلق بالقدرة على رد الفعل في حالة وقوع هجوم بالأسلحة الكيميائية.

وترى الجزائر أن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسُمِّية وتدمير تلك الأسلحة عنصر هام في الهيكل القانوني الدولي المتعلق بأسلحة الدمار الشامل، وبالتالي فهي ركيزة أساسية للسلم والأمن الدوليين. وبالرغم من عيوبها، فإنها تشكل حصنا للكفاح من

الشرق الأوسط. ونود أن نعرب مرة أخرى عن خيبة أملنا لعدم التمكن من عقد مؤتمر عام ٢٠١٢ ونتوقع أن يعقد في أقرب وقت ممكن. ونحث جميع دول المنطقة على المشاركة فيه بروح من التعاون والمرونة.

السيدة بن حبوش (الجزائر) (تكلمت بالإنكليزية): أود في البداية أن أشكركم، سيدي الرئيس، على جعل جلسائنا أكثر فعالية وانخراطا.

وتؤيد الجزائر البيانين الذين أدلى بهما على التوالي ممثل إندونيسيا بالنيابة عن حركة عدم الانحياز ومصر باسم مجموعة الدول العربية (انظر A/C.1/69/PV.16).

ويود وفد بلدي أن يعرب عن قلقه الشديد إزاء التهديد الذي تتعرض له البشرية جراء وجود أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، ويؤكد على الحاجة إلى القضاء التام عليها. وعلاوة على ذلك، فإن الحاجة إلى منع ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل ماسة على نحو متزايد. ولذلك، فإننا نوافق على الحاجة إلى رصد الحالة واتخاذ إجراءات دولية عند الاقتضاء.

وتدرك الجزائر الدور الهام الذي تضطلع به اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة في منع الانتشار وتدمير الأسلحة الكيميائية، وتدعو الدول التي لم تنضم بعد إلى الاتفاقية للانضمام إليها ولأن تكون جزءا من الجهود الرامية إلى بناء عالم خال من الأسلحة الكيميائية.

وترى الجزائر أن جميع أحكام الاتفاقية هامة وتكميلية بنفس القدر. ويمثل التدمير التام للأسلحة الكيميائية إحدى الركائز الأساسية للاتفاقية ومحور التركيز الرئيسي لأحكامها. أما التحقق من تدمير جميع مخزونات الأسلحة الكيميائية المتبقية فسيظل يشكل إحدى الأولويات العليا لمنظمة حظر الأسلحة

أو نقلها أو تحويلها أو استعمالها، واعتماد وإنفاذ قوانين فعالة ووضع ضوابط محلية.

ولا شك أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) قد اتخذ في الوقت المناسب من أجل مواجهة خطر العلاقة الخطيرة بين أسلحة الدمار الشامل والإرهاب العالمي. وتزايد إمكانية الوصول إلى أسلحة الدمار الشامل من قبل الكيانات غير التابعة للدول والتي تعد جزءاً من الشبكات الإرهابية ينطوي على عواقب وخيمة بالنسبة لأي دولة أو مجموعة من الدول، ويشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل هنغاريا لعرض مشروع القرار A/C.1/69/L.6.

السيد هيتسي (هنغاريا) (تكلم بالإنكليزية): وفقاً للممارسة المتبعة في السنوات السابقة، تشرف هنغاريا بأن تعرض، في إطار البند ١٠٣ من جدول الأعمال، مشروع القرار A/C.1/69/L.6، المعنون "اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة".

قدم مشروع القرار إلى اللجنة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر للنظر فيه. ونص مشروع القرار مبني على أساس القرار السابق ٦٩/٦٨ الذي اتخذ في عام ٢٠١٣، مع تحديثه ليعكس آخر المستجدات. وقبل تقديم مشروع القرار، عقد وفدنا مناقشات غير رسمية، حيث تمكنت الدول الأعضاء بسرعة من التوصل إلى موقف مشترك بشأن النص. وعكست المشاورات أيضاً الالتزام الراسخ من جانب الدول الأعضاء في الاتفاقية، فضلاً عن استمرار الاهتمام بالاتفاقية. وعند هذه المرحلة، أود أن أشيد بما حظينا به من تعاون ودعم متميزين من جميع الوفود. مشروع قرار هذا العام يحتفظ بكل العناصر المهمة في القرار الذي اتخذ بتوافق الآراء في عام ٢٠١٣، ولكن يحتوي

أجل منع انتشار الأسلحة البيولوجية. والجزائر تشدد على ضرورة التنفيذ المتكامل والفعال والمتوازن لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والامتثال الكامل لأحكامها على مستوى عالمي بغية تحقيق أهدافها.

وتؤكد الجزائر مجدداً التزامها باتفاقية الأسلحة البيولوجية، وترى من الضروري تعزيز الاتفاقية من خلال آلية التحقق لضمان التنفيذ الفعال لكل أحكامها، وكذلك الشفافية في الأنشطة والبرامج البيولوجية. ومع تأكيدنا على أن عدم وجود نظام للتحقق ما زال يشكل تحدياً لفعالية الاتفاقية، فإننا ندعو إلى استئناف المفاوضات المتعددة الأطراف بغية إبرام بروتوكول غير تمييزي ملزم قانوناً، والتعامل مع جميع مواد الاتفاقية بطريقة متوازنة وشاملة لتعزيزها بصورة مستدامة، بما في ذلك من خلال تدابير التحقق. وتؤكد الجزائر على ضرورة التعزيز، دون قيود، للتعاون والمساعدة وتبادل المعلومات على الصعيد الدولي فيما يتعلق بالتكسينات والعوامل البيولوجية والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية بدون أي تمييز، بما يتفق مع أحكام الاتفاقية.

والجزائر تستضيف المكتب الإقليمي لشمال أفريقيا لمركز الاتحاد الأوروبي للتميز للصناعات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والحد من التهديد النووي. ويشارك المركز الإقليمي في تنسيق عدة مشاريع للتعاون في المنطقة، ولا سيما في مجال بناء القدرات.

وقبل عشر سنوات، تم تعزيز الإطار القانوني لنظام عدم الانتشار من خلال اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. والقرار إذ يؤكد أن انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، فإنه يلزم الدول بالامتناع عن دعم الجهات غير التابعة للدول من استحداث تلك الأسلحة أو حيازتها أو صنعها أو امتلاكها

الكيميائية. وكفالة المشاركة العالمية في الاتفاقية تقتضي جهداً والتزاماً متواصلين، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط.

والتنفيذ الكامل لاتفاقية الأسلحة الكيميائية وعالميتها مسألة في منتهى الأهمية بالنسبة لجمهورية إيران الإسلامية. وهذا ليس لأننا نرغب في الاستفادة الكاملة من المزايا الأمنية والاقتصادية التي تتيحها العضوية في الاتفاقية فحسب، ولكن أيضاً بسبب تجربتنا كضحية لاستعمال الأسلحة الكيميائية. فنتيجة لأكثر من ٤٠٠ هجوم بالأسلحة الكيماوية من قبل نظام صدام حسين، سقط أكثر من ١٠٠.٠٠٠ من المواطنين الإيرانيين بين قتيل وجريح. وفي حالة سردشت وحدها، وهي مدينة صغيرة تقع في شمال غرب إيران، ونتيجة لنشر أسلحة كيميائية ثقيلة، قتل أو أصيب كيميائياً أعداد كبيرة من المدنيين، بينهم نساء وأطفال. وكان نشر الأسلحة الكيميائية ضد سردشت أول هجوم كيميائي واسع النطاق موثق ضد منطقة سكنية في العالم.

إن أسلحة صدام الكيميائية قد صنعت بمساعدة مادية وفنية قدمتها بلدان غربية بعينها. وعلى سبيل المثال، قامت الشركات الفرنسية بدور كبير في هذا الصدد. ولم تقتصر أنشطة الانتشار الفرنسية في منطقة الشرق الأوسط على مساعدتها للنظام الإسرائيلي على حيازة أسلحة نووية. فقد كانت فرنسا من الموردين الرئيسيين لعوامل الحرب الكيميائية ووسائل إيصالها لنظام صدام حسين. وتذكر أولئك الذين قتلوا في هجمات بالأسلحة الكيميائية وأولئك الذين ما زالوا يعانون نتيجة لتلك الهجمات هو أقل ما يمكن للمجتمع الدولي أن يفعله. ولا بد لنا ألا ندخر وسعاً لضمان التنفيذ الكامل للاتفاقية وتحقيق عالميتها منعاً لأي استعمال للأسلحة الكيميائية في المستقبل.

وفي سوريا، نرحب بالتقدم المحرز في القضاء على برنامج الأسلحة الكيميائية السورية بعد مرور سنة على انضمام البلد إلى الاتفاقية. وما كان هذا الإنجاز ليتحقق بدون التزام كامل

أيضاً على تغييرات جوهرية. واسمحوا لي أن أعرضها في عجالة. في الفقرة الثانية من الديباجة، ثمة تأكيد جديد على الحاجة المستمرة إلى تحقيق عالمية الاتفاقية. والفقرة ٤ تدعو الدول الأطراف إلى الاستفادة على نحو فعال من الوقت المخصص للنظر في المادة السابعة من الاتفاقية، ذلك البند الجديد في جدول الأعمال لفترة السنتين ٢٠١٤ و ٢٠١٥. وتمشياً مع القرارات السابقة الصادرة عن مؤتمرات الاستعراض، فإن الفقرة ٥ تعزز اللغة بشأن تدابير بناء الثقة. والفقرة ٩ تبسط اللغة بشأن دور وحدة دعم التنفيذ. ويشمل المزيد من التغييرات اللوجستية الفقرتين ٤ و ١٠ حيث تم تحديث الإشارة إلى اجتماعات ما بين الدورات التي عقدت وتلك التي سيتم تنظيمها. والتغيير في الفقرة ١١ من المنطوق يضمن أن هذا البند من جدول الأعمال سيظهر في جدول أعمال اللجنة الأولى في دورتها السبعين.

وهنغاريا تود أن تبقى هي مقدم مشروع القرار منفردة، ووفدي يأمل أن تعتمد اللجنة هذا العام بتوافق الآراء، أسوة بما جرى في الماضي.

السيد رباتجازي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز في إطار مجموعة نزع السلاح والأمن الإقليميين (انظر A/C.1/69/PV.16).

لقد حقق المجتمع الدولي تقدماً تاريخياً صوب القضاء على تهديد الأسلحة الكيميائية. فاتفاقية الأسلحة الكيميائية سارية منذ ١٨ عاماً، وهي توفر إطاراً فعالاً لتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلن عنها على نحو قابل للتحقق، وكذلك إنشاء وتعزيز قاعدة دولية قوية ضد استحداث تلك الأسلحة واستعمالها. ولكن ما زال هناك الكثير مما يتعين إنجازه. فلم يتم بعد التطبيق الكامل للالتزام بتدمير مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلنة للدول المالكة الأطراف في اتفاقية حظر الأسلحة

ذلك اعتماد تدابير ملموسة من أجل حظر نقل أي مواد وتكنولوجيا يمكن أن تستخدم في تطوير أسلحة بيولوجية إلى الدول غير الأطراف، من شأنه أن يزيد من تدعيم دور الاتفاقية وتعزيز أهميتها ومصداقيتها.

ونؤيد بقوة موقف حركة عدم الانحياز بشأن أهمية تعزيز الاتفاقية من خلال مفاوضات متعددة الأطراف لوضع بروتوكول ملزم قانوناً. ولا نزال نرى أن هذه المسألة البالغة الأهمية ينبغي معالجتها من أجل استكشاف السبل والوسائل للاستجابة لرغبة المجتمع الدولي في إبرام هذا الصك في وقت مبكر. وعلاوة على ذلك، فإننا نؤكد على أنه ينبغي تعزيز التعاون الدولي - باعتباره أفضل طريقة لتعزيز الاتفاقية - على النحو المنصوص عليه في المادة العاشرة، وينبغي وقف الرفض التعسفي والمدفوع بدوافع سياسية في اجتماعات الدول الأطراف، وينبغي العمل لوضع خطة عمل تشمل تدابير عملية ولملموسة لتيسير تنفيذ المادة المذكورة.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): أتوجه لكم مجدداً بالشكر، سيدي الرئيس، على إدارتكم الحكيمة لأعمال اللجنة الأولى لهذه الدورة.

ويؤيد وفد بلدي البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا الموقر نيابة عن دول حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/69/PV.16)

منذ بداية الأزمة في بلدي سوريا، حذرت حكومة الجمهورية العربية السورية مراراً وتكراراً من خطورة استخدام السلاح الكيميائي في سوريا من قبل جماعات إرهابية، بعضها مرتبط بتنظيم القاعدة. وعبرت الحكومة السورية عن تخوفها الجاد من قيام بعض الأنظمة التي تدعم الإرهاب والإرهابيين بتقديم أسلحة كيميائية للجماعات الإرهابية المسلحة والادعاء لاحقاً بأن الحكومة السورية هي التي قامت باستخدامها. وبتاريخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وجهت حكومة بلدي رسالة إلى كل من الأمين العام ورئيس الجمعية العامة تحذر فيها من

وتعاون مستدام من جانب الجمهورية العربية السورية، والجهود المشتركة للمجتمع الدولي، والجهود الفنية التي يبذلها المدير العام وموظفو الأمانة الفنية لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. وقد أوصلنا هذا التقدم الكبير إلى مرحلة يكون فيها التحرك بطريقة عادية بشأن هذه المسألة له ما يبرره الآن .

أما مخزونات الأسلحة الكيميائية المعلنة للدول الأطراف الحائزة فلا تزال موجودة. ويمثل التدمير الكامل لمخزونات الأسلحة الكيميائية المعلن عنها ركيزة أساسية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية، ولا يزال يشكل الهدف الرئيسي لها، والأولوية القصوى لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. ويجب على الدول الكبرى الأطراف الحائزة الوفاء بالتزاماتها ومضاعفة جهودها في إطار الاتفاقية ونظام التحقق الخاص بها لتدمير جميع مخزونات الأسلحة الكيميائية في أقرب وقت ممكن.

وفيما يتعلق باتفاقية الأسلحة البيولوجية، نشدد على الحاجة إلى التنفيذ الكامل والشامل والفعال للاتفاقية وتحقيق عالميتها، الأمر الذي لم يتحقق طوال الأربعين سنة منذ دخولها حيز النفاذ. ولضمان عالمية الاتفاقية - على نحو ما قرر المؤتمر الاستعراضي السابع - ينبغي أن تتخذ الدول الأطراف إجراءات لإقناع الدول غير الأطراف بالانضمام إلى الاتفاقية دون تأخير. وفي هذا السياق، ندعو جميع الدول الأطراف إلى أن تظل ملتزمة التزاماً تاماً بما تعهدت به بعدم نقل المعدات أو المواد، بما فيها العوامل البيولوجية والتكسينات، أو المعلومات العلمية والتكنولوجية إلى غير الأطراف. وفي هذا الصدد، فإن التعاون في المجال البيولوجي بين بعض الدول الأطراف وغير الأطراف في الاتفاقية، ولا سيما النظام الكندي والإسرائيلي، أمر مؤسف.

وغني عن القول إن وضع المثبطات أمام الدول غير الأطراف في الاتفاقية ووقف التعاون معها من شأنه أن يشجع على تحقيق عالمية هذا الصك ويعمل على تيسيرها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التنفيذ الفعال وغير التمييزي للاتفاقية، بما في

وإنه لمن المستغرب أن هذا الخطر الذي يهددنا جميعاً في المنطقة والعالم جراء وصول أسلحة دمار شامل لجماعات إرهابية ليس لديها أي رادع أخلاقي أو قانوني يمنعها من استخدام تلك الأسلحة ضد الجميع ليس كافياً لأن تستفيق حكومات الدول التي أغمضت عيونها وصمت آذانها طوال ما يقارب أربع سنوات عن كل التحذيرات التي صدرت عن الحكومة السورية. بل إن تلك الدول حاولت جاهدة طمس الحقيقة وتزويرها من خلال توجيه أصابع الاتهام للحكومة السورية بغية التشهير بها وشيطنتها. هذا التجاهل المقصود من قبل تلك الدول والحكومات يمثل خرقاً وانتهاكاً فاضحاً من قبل تلك الدول لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمحاربة الإرهاب، وبالأخص القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

أودُّ أن أشير في هذا الصدد إلى كتاب صدر مؤخراً للكاتبين الفرنسيين جورج مالبرونو وكريستيان شيسنو، بعنوان "دروب دمشق" وباللغة الفرنسية Les Chemins de Damas والذي يشير إلى أنَّ الرئيس الفرنسي الحالي أمر بكشف السريّة عن خلاصة تقارير الأمن الخارجي والاستخبارات العسكرية حول الهجوم الكيميائي في غوطة دمشق في شهر آب/أغسطس ٢٠١٣. ويكشف الكتاب أنَّ خلاصة التقرير المشترك قد خضعت للضبط من قِبَل المستشار الخاص لوزير الدفاع جان إيف لودريان، وذلك بطريقة مؤذية للمحققين الذين أبقوا على علامات استفهام تتعلق بحسم النتائج حول الحادثة المذكورة.

وقد قدّم المحققون في تقريرهم فرضية تقول إنَّ سبب تسرُّب غاز السارين قد يعود إلى قصفٍ من الجيش السوري لأحد المختبرات السريّة للمعارضة المسلحة، هكذا يقول الكتاب. ويتابع الكاتبان قائلين إنَّ هذه الخلاصة قد تمَّ حذفها بالكامل وببساطة من النص النهائي للتقرير. لماذا تمَّ حذفها؟ لأنها تشير إلى وجود غاز السارين في المختبرات السرية لما يسمّى

"قيام الجماعات الإرهابية باللجوء إلى استخدام السلاح الكيميائي ضد أبناء الشعب السوري، وتستعجن عدم تحرك المجتمع الدولي لمعالجة تطورات الوضع بعد سيطرة الجماعات الإرهابية مؤخراً على معمل خاص لتصنيع مادة الكلور السامة شرق مدينة حلب" (A/67/628، الصفحة ٢).

هذه الرسالة وجهتها قبل حوالي سنتين باسم حكومة بلدي، وثبت لاحقاً صوابيتها ودقة استقراؤها للمستقبل. وها نحن اليوم نسمع مزاعم وادعاءات مغرضة من عدد من الدول الراعية للإرهاب في سوريا، تتهم فيها الحكومة السورية باستخدام السلاح الكيميائي زوراً وبهتاناً. ومن بين هذه الدول من زود الإرهابيين بالسلاح الكيميائي والغازات السامة لاستخدامها ضد الجيش السوري والمدنيين السوريين بغية استدعاء عدوان عسكري على سوريا. وما من شك في أنكم تذكرون جميعاً الأجواء التي سادت المنطقة عندما هدد رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بضرب سوريا بناء على هذه الادعاءات الكاذبة.

ويدعو وفد بلدي من على هذا المنبر إلى مساءلة حكومات الدول الراعية للإرهاب جراء قيامها بتزويد الإرهابيين بالمواد الكيميائية السامة لاستخدامها ضد المدنيين وأفراد الجيش السوري أكثر من مرة. وعلى الرغم من تكشف هذه الفضيحة بجلاء، فإن ما يسمى بالمجتمع الدولي يقف اليوم صامتاً ومتفرجاً على استخدام داعش ومثيلائها للمواد الكيميائية السامة كسلاح ضد المواطنين في كل من سوريا والعراق. وآخر هذه الحوادث كما تعرفون ما حصل مؤخراً في مدينة عين العرب السورية، حيث استهدفت داعش بقذائف مدفعية تحمل مواد كيميائية حارقة سكان المدينة فأصاب منهم العشرات. وقد قمنا بتزويد لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بصور ومعلومات موثقة عن هذه الجريمة النكراء.

أدانتها حكومة بلدي بشدة، هو تقرير مرحلي لم يتوصل إلى أي نتائج حاسمة يمكن التأسيس عليها. كما أن التقرير يحد ذاته تقرير فني بحت، من الواجب معالجته ضمن إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية حصراً؛ ومع ذلك، فقد استخدم عدد قليل من الدول هذا التقرير للتشهير بسورية، وهو أمر ليس في مكانه ولا يخدم مصداقية عمل المنظمة. ونتمنى هنا عدم تسييس هذا التقرير، منعاً للتأثير على مصداقية المنظمة.

حتاماً، إنني أدعو الزملاء في هذه اللجنة إلى التعثُّق أكثر فأكثر في خفايا عمل أجهزة الاستخبارات الدولية ضد الدولة السورية ودول المنطقة قبل تكرار عبارات واتهامات لا يدركون مدى خطورتها على أمن وسلام الشعب السوري والشعب العراقي والشعب المصري وشعوب منطقتنا والعالم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): استمعنا الآن إلى المتكلم الأخير بشأن هذه المجموعة المتعلقة بأسلحة الدمار الشامل.

تشرع اللجنة الآن في قائمة المتكلمين في إطار مجموعة نزع السلاح والأمن الإقليميين.

السيد بيركايا (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن حركة عدم الانحياز. إن دول الحركة الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تؤكد قلقها البالغ حيال التأخير المستمر منذ نحو عقدين في تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط، وتحثُّ مقدمي القرار على اتخاذ جميع التدابير الضرورية لتنفيذه بشكل كامل دون مزيد من الإبطاء. ودول الحركة الأطراف في المعاهدة تُعرب عن خيبة أملها الشديدة لأن المؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، الذي كان مقرراً عقده في عام ٢٠١٢، لمَّا يُعقد بعد على الرغم من القرار الذي تمَّ التوصل إليه بتوافق الآراء في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠.

بالمعارضة المسلحة. ألم يتعلَّم أحد بعد من مخاطر الانجرار وراء الترويج من قِبَل بعض أجهزة الاستخبارات الدولية لادِّعاءات أو اتِّهامات جائرة لا أساس لها من الصحة لتبرير استخدام الإرهاب لتدمير الدول؟ هل نسي الجميع فضيحة ما يُسمَّى أسلحة الدمار الشامل في العراق، وما ترتَّب عليها من قرارات وكوارث ونكبات على العراق ودول المنطقة؟

لقد قامت سورية بالوفاء بالتزاماتها الناجمة عن انضمامها للاتفاقية وأنجزتها بنجاح على الرغم من الظروف الصعبة للغاية، كما شهدت على ذلك السيدة سيغريد كاغ. كما أنها ملتزمة بتنفيذ أحكام الاتفاقية كاملة، وفي إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بصفتها دولة طرفاً في الاتفاقية، وذلك لتعزيز نظام منع انتشار كافة أسلحة الدمار الشامل، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط. وهذا الأمر لن يتحقق دون إلزام إسرائيل، الطرف الوحيد الذي لم ينضمَّ إلى جميع الاتفاقيات الدولية المعنية بمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل، بالانضمام إليها.

ولولا التعاون السوري البناء مع البعثة المشتركة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة، لما تمَّ إنجاز مهام هذه البعثة بنجاح غير مسبوق في تاريخ المنظمة.

لقد رحَّبت الجمهورية العربية السورية بمبادرة المدير العام لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية لإنشاء بعثة لتقصِّي الحقائق في ادِّعاءات استخدام مواد كيميائية سامة، ادَّعي أنها غاز الكلور، في بعض المناطق في سورية. وأعربت في نفس الوقت عن تأكيدها القاطع أن الجيش العربي السوري لم يُقم باستخدام غاز الكلور أو أية مواد سامة أخرى في أي أحداث أو عمليات قام بها في سورية ضد الإرهابيين منذ بداية الأزمة وحتى تاريخه. إن التقرير الثاني الذي صدر عن بعثة تقصِّي الحقائق التابعة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية للتحقيق في ادِّعاءات استخدام الكلور في سورية، وهو الاستخدام الذي

بَلِينْدَابَا ومُعَاهِدَة إِنْشَاء مِنطَقَة خَالِيَة مِن الْأَسْلِحَة النَّوَوِيَة فِي وَسْطَ آسِيَا، فَضْلاً عَن مَرَكْز مَنغُولِيَا كدَوْلَة خَالِيَة مِن الْأَسْلِحَة النَّوَوِيَة، خُطُوط إِنجَائِيَّة وَتَدَابِير هَامَة نَحْو تَعْزِيز عَدَم الْإِنْتِشَار وَنَزْع السِّلَاح النَّوَوِيِّ عَلى الصَّعِيد الْعَالَمِي.

وَحَرَكَة عَدَم الْإِنْخِيَاز تُؤَكِّد مَجْدِداً أَنَّهُ، فِي سِيَاق الْمَنَاطِق الْخَالِيَة مِن الْأَسْلِحَة النَّوَوِيَّة، لَا بَدَّ أَنْ تَقْدَم الدُّول الْخَائِزَة لِلْأَسْلِحَة النَّوَوِيَّة ضَمَانَات غَيْر مُشْرُوطَة ضَدَّ اسْتِعْمَال الْأَسْلِحَة النَّوَوِيَّة أَوْ التَّهْدِيد بِاسْتِعْمَالِهَا لِلدُّول الْمَنطَقَة كَافَة. وَحَرَكَة عَدَم الْإِنْخِيَاز تَحْتَ الدُّول عَلى إِبرَام اتِّفَاقَات يَجْرِي التَّوَصُّل إِلَيْهَا بِحَرِيَّة بَيْن دُول الْمَنطَقَة الْمَعْنِيَة بِمُحَدِّدِ إِنْشَاء مَنَاطِق جَدِيدَة خَالِيَة مِن الْأَسْلِحَة النَّوَوِيَّة فِي الْمَنَاطِق الَّتِي لَا تَوْجَد فِيهَا مِثْل تِلْكَ الْمَنَاطِق، وَفَقاً لِأَحْكَام الْوَثِيقَة الْخَتَامِيَّة لِدَوْرَة الْجَمْعِيَّة الْعَامَّة لِاسْتِثْنَائِيَّة الْمَكْرَسَة لَتَرْع السِّلَاح (الْقَرَار د-١٠/٢) وَالْمَبَادِئِ وَالتَّوْجِيهِيَّة الَّتِي اعْتَمَدَتْهَا هَيْئَة الْأُمَم الْمُتَّحِدَة لَتَرْع السِّلَاح فِي عَام ١٩٩٩. وَتُهَيِّب حَرَكَة عَدَم الْإِنْخِيَاز بِكُلِّ الدُّول الْخَائِزَة لِلْأَسْلِحَة النَّوَوِيَّة التَّصَدِيقَ عَلى الْبُرُوتوكُولَات ذَات الصَّلَة لِجَمِيعِ الْمُعَاهِدَات الْمُنْشَأَة لِمَنَاطِق خَالِيَة مِن الْأَسْلِحَة النَّوَوِيَّة، وَسَحَب أَيِّ تَحْفِظَات أَوْ إِعْلَانَات تَفْسِيرِيَّة تَتَعَارَضُ مَعَ مَوْضُوعِهَا وَغَرَضِهَا، وَاحْتِرَام وَضْع نَزْع السِّلَاح النَّوَوِيِّ فِي تِلْكَ الْمَنَاطِق.

وَحَرَكَة عَدَم الْإِنْخِيَاز تُؤَكِّد أَيْضاً عَلى أَهْمِيَّة أَنْشِطَة الْأُمَم الْمُتَّحِدَة عَلى الصَّعِيد الْإِقْلِيمِي مِن أَجْلِ زِيَادَة اسْتِقْرَارِ وَأَمْنِ الدُّول الْأَعْضَاء فِيهَا، الْأَمْر الَّتِي يُمْكِنُ تَعْزِيزُهُ إِلَى حَدِّ كَبِيرٍ مِّنْ خِلَالِ صَوْنِ وَتَنْشِيطِ الْمَرَاكِزِ الْإِقْلِيمِيَّةِ الثَّلَاثَةِ لِلسَّلَامِ وَنَزْعِ السِّلَاح.

السيدة يونغ (بليز) (تكلت بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على إعطائي الكلمة لمخاطبة اللجنة بشأن مجموعة نزع السلاح الإقليمي. ولأن هذه أول مرة تأخذ فيها بليز الكلمة، أود أن أهنئ جامايكا على توليها رئاسة هذه اللجنة.

إنَّ التَّأخِيرَ الْمُتَوَاصِلَ فِي تَنْفِيزِ خُطَّةِ الْعَمَلِ لِعَامِ ٢٠١٠ يَتَنَاقِضُ مَعَ قَرَارِ عَامِ ١٩٩٥ نَصاً وَرُوحاً. وَهُوَ يَنْتَهِكُ أَيْضاً الْإِتِّفَاقَ الْجَمَاعِيَّ الَّتِي تَمَّ التَّوَصُّلُ إِلَيْهِ فِي الْمُؤْتَمَرِ الْاسْتِعْرَاضِيِّ لِعَامِ ٢٠١٠. وَتُؤَكِّدُ الْأَطْرَافُ أَنَّ الْقَرَارَ الْمُتَعَلِّقَ بِالشَّرْقِ الْأَوْسَطِ، الَّتِي أُتِّخِذَ فِي مُؤْتَمَرِ الْأَطْرَافِ لاسْتِعْرَاضِ وَتَمْدِيدِ مُعَاهِدَةِ عَدَمِ انْتِشَارِ الْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ لِعَامِ ١٩٩٥، وَخُطَّةِ الْعَمَلِ الَّتِي اعْتُمِدَتْ فِي مُؤْتَمَرِ الْأَطْرَافِ فِي مُعَاهِدَةِ عَدَمِ انْتِشَارِ الْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ لاسْتِعْرَاضِ الْمُعَاهِدَةِ عَامِ ٢٠١٠، هُمَا الْأَسْسُ لِإِنْشَاءِ مَنطَقَةِ الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ الْخَالِيَةِ مِنَ الْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ وَجَمِيعِ أُسْلِحَةِ الدَّمَارِ الشَّامِلِ الْآخَرَى. وَهِيَ تَرْفُضُ بَشَدَةَ الْعَوَاقِبِ الْمَزْعُومَةِ أَمَامَ تَنْفِيزِ خُطَّةِ الْعَمَلِ لِعَامِ ٢٠١٠ وَقَرَارِ عَامِ ١٩٩٥ بِشَأْنِ الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ، وَتَدْعُو إِلَى تَنْفِيزِهِمَا الْفَوْرِيِّ وَالسَّرِيعِ وَالْكَامِلِ بِغِيَّةٍ تَفَادِيٍّ أَيِّ تَدَاعِيَّاتٍ سَلْبِيَّةٍ أُخَرَى مُحْتَمَلَةٍ عَلى صَعِيدِ نِظَامِ نَزْعِ السِّلَاحِ النَّوَوِيِّ وَعَدَمِ الْإِنْتِشَارِ بِرَمْتِهِ، بِمَا يَشْمَلُ فَعَالِيَّةً وَمُصَدِّاقِيَّةً مُعَاهِدَةِ عَدَمِ الْإِنْتِشَارِ وَعَمَلِيَّةَ الْاسْتِعْرَاضِ لِعَامِ ٢٠١٥.

وَتَدْعُو حَرَكَة عَدَمِ الْإِنْخِيَازِ بِقُوَّةٍ إِثْنَاءَ مَنطَقَةِ خَالِيَةٍ مِنَ الْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ وَجَمِيعِ أُسْلِحَةِ الدَّمَارِ الشَّامِلِ الْآخَرَى فِي الشَّرْقِ الْأَوْسَطِ. وَبِانتِظَارِ إِنْشَائِهَا، تَطَالِبُ الْحَرَكَة إِسْرَائِيلَ، الْبَلَدَ الْوَحِيدَ فِي الْمَنطَقَةِ الَّتِي لَمْ يَنْضَمْ إِلَى مُعَاهِدَةِ عَدَمِ انْتِشَارِ الْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ وَلَمْ يَعلَنِ عَزْمَهُ عَلَى الْقِيَامِ بِذَلِكَ، بِنَبْذِ أَيِّ حِيَازَةٍ لِلْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ وَالانْضِمَامِ إِلَى تِلْكَ الْمُعَاهِدَةِ بِدُونِ شُرُوطٍ مُسَبِّقَةٍ أَوْ مَزِيدٍ مِنَ الْإِبْطَاءِ وَإِخْضَاعِ جَمِيعِ مُرَافِقِهَا النَّوَوِيَّةِ فَوْرًا لِلضَمَانَاتِ كَامِلَةِ النِّطَاقِ لِلوَكَالَةِ الدَّوْلِيَّةِ لِلطَّاقَةِ الذَّرِيَّةِ. وَتَدْعُو الْحَرَكَة أَيْضاً إِلَى فَرْضِ حَظَرٍ شَامِلٍ وَكَامِلٍ عَلَى نَقْلِ جَمِيعِ الْمَعْدَاتِ وَالْمَعْلُومَاتِ وَالْمَوَادِّ وَالْمُرَافِقِ وَالْمَوَارِدِ أَوْ الْأَجْهَزةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ إِلَى إِسْرَائِيلَ أَوْ تَقْدِيمِ الْمُسَاعَدَةِ لَهَا فِي الْمَحَالَّاتِ الْعِلْمِيَّةِ أَوْ التَّكْنُولُوجِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْأَسْلِحَةِ النَّوَوِيَّةِ.

يَشْكَلُ إِنْشَاءُ مَنَاطِقٍ خَالِيَةٍ مِنَ السِّلَاحِ النَّوَوِيِّ، وَالتِّي أَنْشِئَتْ بِمَوْجِبِ مُعَاهِدَاتِ تِلَاتِيلُولِكُو، رَارُوتُونِغَا، بَانْكَوكْ،

وتحسين قدرات إدارة المخزونات لدينا ومواءمة تشريعاتنا الوطنية مع الصكوك العالمية والإقليمية. وقد استفاد أكثر من عشر دول في منطقتنا من برنامج المركز الإقليمي واكتسبت قدرة أكبر على إدارة وتأمين مرافق المخزون الوطني كوسيلة لمنع التسريب أو التحويل إلى الأسواق غير المشروعة.

والنتائج التي تحققت من خلال الشراكة بين المنطقة والمركز الإقليمي جديدة بالذكر. فقد شهدت المنطقة تدمير أكثر من ٥٠٠ ٠٠٠ قطعة سلاح و ٦٢ طناً من ذخائر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. واستفادت ١٣ من دول المنطقة من إرساء القدرات التقنية الدائمة والمستدامة لإجراء تدمير الأسلحة والذخائر بصورة مستقلة. ونتج عن تلك الحزمة لمساعدة الجماعة الكاريبية على إدارة مخزونها وتدمير الأسلحة الصغيرة تدريب قرابة ١٠٠٠ من مسؤولي القطاع الأمني على مختلف التدابير ذات الصلة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والتخفيف من تسريبها في المنطقة.

وأود أن ألقى الضوء على بعض الأمثلة العملية. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، نظم المركز الإقليمي في ترينيداد وتوباغو دورة تدريبية لإدارة مستودعات الأسلحة. وعلى مدى أسبوعين، تلقى ١٣ مسؤولاً عن قطاع الأمن من أنتيغوا وبربودا وبربادوس وترينيداد وتوباغو وجامايكا وجزر البهاما ودومينيكا وسانت فنست وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفيس وسورينام وغرينادا وغيانا تدريباً يساير المعايير المقبولة دولياً لإدارة وتخزين وتأمين وفحص وصيانة وإصلاح وتدمير الأسلحة الصغيرة وذخائرها.

وفي شباط/فبراير، استفادت غيانا من المساعدة الفنية المقدمة من مركز الأمم المتحدة الإقليمي والتي اشتملت على التدريب العملي لمسؤولين في قوة الشرطة وقوات الدفاع في غيانا، وهما الجهة المسؤولة عن قيادة جهود التدمير. وشمل التدريب استخدام معدات التدمير وصيانتها، فضلاً عن

يشرفني أن أتكلم باسم الدول الـ ١٤ الأعضاء في الجماعة الكاريبية. والدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية ما فتئت تتخذ نهجاً عملياً وإبداعياً على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي من أجل التصدي لمختلف التهديدات الأمنية في المنطقة، بما فيها الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولا تزال الجماعة الكاريبية ملتزمة أيضاً بدورها في الجهود العالمية للحفاظ على أمننا الجماعي من خلال تنفيذ التزاماتنا الدولية. والجماعة الكاريبية، بعد أن شملت الأمن رسمياً باعتباره الركيزة الرابعة لتكاملنا الإقليمي، تواظب على الانخراط في العمل الجماعي وإقامة الشراكات التي تبرهن على التزامها بمواجهة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية، إلى جانب تشكيل إطار للعمل الإقليمي. ونغتنم هذه الفرصة لتسليط الضوء على بعض جهودنا الرامية إلى نزع السلاح الإقليمي.

ما زال مشروع تعزيز وسم الأسلحة النارية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يعود بالفائدة على بلدان الجماعة الكاريبية وغيرها في منطقة الجماعة الكاريبية الأوسع. وبدعم من جيراننا في المنطقة، ندرك أن قدرتنا الجماعية على وسم الأسلحة النارية ومراقبتها بغية مواجهة العنف والجريمة التي تنفذ بتلك الأسلحة سوف تتعزز. ويساعد ذلك المشروع أيضاً البلدان الموقعة على اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة التصنيع غير المشروع للأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة، على الوفاء بالتزاماتها.

ولا يزال مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي شريكاً هاماً للجماعة الكاريبية في جهودها لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر. والمركز الإقليمي يساعد الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية في تعزيز قدرات موظفي إنفاذ القانون والموظفين القضائيين؛

التنفيذ التابعة للجماعة الكاريبية للجريمة والأمن، والعديد من الشركاء الإقليميين الآخرين. وتطلع للعمل جنباً إلى جنب مع المكتب ونحن نسعى جاهدين لتحقيق الأهداف الاستراتيجية الرامية إلى تعزيز قدرة المنطقة على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومظاهرها.

وما فتئت منطقتنا تواجه تحدي الموارد المحدودة اللازمة لمعالجة مختلف القضايا الأمنية المعقدة التي نواجهها.

ومع ذلك، ندرك حقيقة أن خير سبيل لضمان تعزيز الأمن يكون بوجود شبكة واسعة من العلاقات بين الشركاء وبمساعدة كل منهم للآخر في تقديم الموارد المالية والتقنية وغيرها من الموارد الأخرى اللازمة في المنطقة لتحقيق أهدافنا الاستراتيجية.

السيدة سويب (سورينام) (تكلمت بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلّم بالنيابة عن الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية.

إن جميع الدول الأعضاء في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية أطراف في الصكوك الدولية الرئيسية لترع السلاح، بما في ذلك معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية. وبالتالي، فإننا نشكل منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل.

ومنذ آب/أغسطس ٢٠٠٩، في الاجتماع الخاص الذي عقد في باريلوتشي بالأرجنتين، قرر رؤساء دول وحكومات اتحاد أمم أمريكا الجنوبية تعزيز أمريكا الجنوبية باعتبارها منطقة سلام. والتزموا بإنشاء آلية للثقة المتبادلة في مجال الأمن والدفاع وتمسكوا بقرارهم بالامتناع عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لدولة أخرى في الاتحاد.

الدراية الفنية بإدارة المخزونات وتدمير الأسلحة وفقاً لأفضل الممارسات والمبادئ التوجيهية المقبولة دولياً. وأعقب ذلك تدمير أكثر من ٤٠٠٠ قطعة سلاح و ٣ أطنان من الذخائر خلال بعثة إلى غيانا.

في بليز، وفي آذار/مارس، وفي إطار حزمة المساعدات لتدمير الأسلحة النارية والمخزونات في الدول الكاريبية، نظم المركز الإقليمي دورة تدريبية متخصصة في مجال مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات للمستغلين بالقانون في بليز. وعقدت المنظمة أيضاً ندوة قانونية قدمت خلالها نتائج دراسة قانونية للمركز الإقليمي، عنوانها "القواعد والصكوك القانونية بشأن الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات".

وتثني الجماعة الكاريبية أيضاً على المركز الإقليمي لجهوده في مجالي منع العنف المسلح وتعميم المنظور الجنساني في مختلف مشاريع نزع السلاح الجاري تنفيذها في جميع أنحاء المنطقة. والجماعة الكاريبية تؤكد للأمم المتحدة التزامها بالتنفيذ الكامل لبرنامجها بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وإننا نقدر إعلان المركز الإقليمي عن إطلاق برنامج جديد، بالتعاون مع منسق الجماعة الكاريبية بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لتعزيز تنفيذ الدول الكاريبية لذلك القرار. ونحن ندرك دورنا في منع انتشار أسلحة الدمار الشامل وعلاقته بالثأنة الاقتصادية لاقتصاداتنا، التي هي عرضة للصدمات الخارجية بشكل واضح.

أخيراً، ترحب الجماعة الكاريبية بالبرنامج الإقليمي لمكتب الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات ومنع الجريمة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٦. وهذا البرنامج بمثابة إطار سياسي شامل للمساعدة الفنية التي يقدمها المكتب للمنطقة الكاريبية ويدعم استراتيجية الجماعة الكاريبية بشأن الجريمة والأمن أيضاً. وجرت بلورة هذا البرنامج بالتعاون الوثيق مع أمانة الجماعة الكاريبية ووكالة

رابعا، هناك تدابير في مجال الضمانات، ومنها مثلا حظر استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في أمريكا الجنوبية؛ وإنشاء أمريكا الجنوبية منطقة خالية من الأسلحة النووية في إطار معاهدة تلاتيلولكو؛ وتعزيز احترام مبادئ القانون الدولي في اتفاقيات التعاون لأغراض الدفاع.

خامسا، هناك تدابير في مجال الامتثال والتحقق.

تكرر الجمعية العامة كل عام تأكيد دعمها القوي للدور الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الترويج للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي لتعزيز السلام ونزع السلاح وتحقيق الاستقرار والأمن والتنمية فيما بين دولها الأعضاء. ويلقي اتحاد أمم أمريكا الجنوبية الضوء على نجاح مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في تنفيذ برامج عمل تتسم بنهجها المتعدد التخصصات ومستواها الرفيع من التنسيق مع مختلف الجهات الفاعلة في المنطقة، بما في ذلك هيئات الأمم المتحدة الأخرى، والحكومات الوطنية، والسلطات الإقليمية والبلدية، وممثلي المجتمع المدني.

ونشدد على أهمية أن يصمم برنامج الأنشطة التابع للمركز وينفذ وفقا لأولويات دول المنطقة. وفي هذا السياق، أود أن أسترعي اهتماما خاصا بالمبادرات التي اتخذها المركز استجابة لطلبات دول في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للمساعدة في تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة. وفي هذا الصدد، يشير اتحاد أمم أمريكا الجنوبية إلى الدورة التدريبية العملية في مجال تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة، التي تكمل الموارد التي قدمها مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح. وفي الختام، تشكر دول الاتحاد الحكومات، داخل المنطقة وخارجها، على الدعم المالي الذي قدمته بهدف وضع أنشطة

وعقب قرار باريلوتشي، أنشأ وزراء الخارجية والدفاع في اتحاد أمم أمريكا الجنوبية آلية لتدابير بناء الثقة والأمن تشمل تدابير ملموسة للتنفيذ والضمانات. وأكد رؤساء دول قارة أمريكا الجنوبية على ذلك القرار في اجتماعهم السابع، الذي عقد في باراماريو في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣. كما أشاروا إلى أن مجلس الدفاع لأمريكا الجنوبية هو المكان المثالي للمضي قدما في تطوير التفكير الاستراتيجي. ومنذ إنشائه، في عام ٢٠٠٨، اعتمد المجلس نظامه الأساسي وخطط عمله لفترة السنتين، التي تؤكد الإجراءات بشأن سياسات الدفاع والتعاون العسكري والأعمال الإنسانية وعمليات السلام وصناعة وتكنولوجيا الدفاع والتعليم والتدريب.

كما اتخذ قرار في عام ٢٠١٣ بإنشاء مركز للدراسات الاستراتيجية في مجال الدفاع كمؤسسة لتوليد المعرفة ونشر التفكير الاستراتيجي لأمريكا الجنوبية بشأن مسائل الدفاع والأمن. وفي هذا الصدد، أود أن أشير، في جملة أمور، إلى التدابير التالية.

أولا، بالنسبة لتبادل المعلومات والشفافية فيما يتعلق بنظم الدفاع والإنفاق العسكري، أطلق اتحاد أمم أمريكا الجنوبية في أيار/مايو ٢٠١٢ سجل أمريكا الجنوبية لنفقات الدفاع، الذي جمع للمرة الأولى معلومات رسمية مقدمة من الدول الـ ١٢ الأعضاء في الاتحاد، استنادا إلى منهجية مشتركة متفق عليها وضعت لهذا الغرض.

ثانيا، هناك إخطارات مبكرة بعمليات النشر العسكرية أو التدريبات في المناطق الحدودية، ودعوات تصدر للمراقبين للمشاركة في التدريبات الدولية. كما جرى أيضا وضع آليات اتصال في مجال الأنشطة العسكرية في المنطقة الإقليمية وخارجها. ثالثا، هناك تدابير في مجال الأمن فيما يتعلق بمراقبة الحدود، ومنع الجماعات المسلحة غير المشروعة وأعمال الإرهاب وردعها، وتعزيز الديمقراطية وحقوق الإنسان.

السلاح، وأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، بالإضافة إلى الإسهام في تحقيق السلام والأمن العالميين، يشكلان وسيلة فعالة للمضي قدماً نحو تحقيق هدف إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية. وبصفته دولة طرفاً في معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يؤكد بلدي مجدداً على أهمية إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق لا توجد فيها حالياً تلك الأسلحة، وفقاً للمبادئ والتوجيهات التي حددتها هيئة نزع السلاح في تقريرها لعام ١٩٩٩ (A/54/42).

إنّ المناطق الخالية من الأسلحة النووية تكتسي أهمية حاسمة لنظام نزع السلاح وعدم انتشاره، للأسباب التالية بشكل رئيسي. أولاً، إنها تضمن غياب الأسلحة النووية، ممّا يعزّز أمن كل دولة في المنطقة. ثانياً، أنها تقلّص فرص استخدام الأسلحة النووية في نزاعات تشمل دولاً في ذلك الإقليم أو تلك المنطقة. ثالثاً، أنها تمثّل تدبيراً لبناء الثقة بين الدول في المنطقة، ولا سيما بهدف تعزيز الشفافية في المسائل النووية. رابعاً، أنها تعزّز التعاون من أجل استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية. خامساً، أنها تدعم نظام عدم الانتشار ونزع السلاح عبر المعاهدة التي تُنشئ المنطقة الخالية من السلاح النووي. وبالإضافة إلى ذلك، يجري تعزيز المناطق الخالية من السلاح النووي بدورها عبر ضمانات أمنية سلبية، توافق الدول النووية من خلالها على عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد دول في المنطقة. سادساً، أنها تُثبت التزام الدول في المنطقة بنزع السلاح النووي وعدم انتشاره.

واسمحوا لي أن أشير إلى أنّ المادة السابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تنصّ على أهمية اتفاقات نزع السلاح والأمن الإقليميين بالعبارات التالية:

”ليس في هذه المعاهدة شيء يُسيء إلى حقّ أية مجموعة من الدول في إبرام معاهدات إقليمية، بغية ضمان انعدام الأسلحة النووية تماماً في أراضي كل منها.“

المركز الإقليمي وتنفيذها، ونشجع الشركاء الدوليين على مواصلة دعم أنشطة المركز.

السيد مازيكس (لاتفيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلّم بالنيابة عن إستونيا وبولندا ولاتفيا وليتوانيا.

نقدر تقديراً كبيراً أهمية استحداث أفضل الممارسات وتبادل المعلومات بين البلدان في مجالي الملاحة البحرية والجوية. ونرى أن هذه الجهود تكمل إلى حد كبير القانون الدولي ذا الصلة، وتقدم إسهاماً كبيراً في بناء التفاهم والثقة المتبادلين. ونرى أن هذا هو الحال بوجه خاص فيما يتعلق بالطائرات والسفن العسكرية. ونرى أيضاً أنه عندما تعمل الطائرات والسفن العسكرية خارج المياه والمجال الجوي الوطنيين في وقت السلم، ينبغي تطبيق إجراءات لضمان الشفافية وسلامة الطيران المدني والأنشطة البحرية المدنية.

وفي ضوء تلك الخلفية، ومن هذا المنطلق، نود الاستفادة من أفضل الممارسات القائمة واقترح زيادة تحسين الشفافية والمناخ العام للثقة فيما بين البلدان، ولا سيما في منطقة بحر البلطيق. فأولاً، يمكن تبادل خطط المسارات لحركة الملاحة الجوية والبحرية مسبقاً مع البلدان المعنية عند إجراء نشاط عسكري في المناطق الاقتصادية الخالصة التابعة لبلد آخر أو في المجال الجوي الدولي في مواقع متاخمة مباشرة لحدود بلدان أخرى. وثانياً، يمكن للبلدان أن تبدي حسن نيتها بأن تكفل استفادة قواتها المسلحة من الأجهزة المرسلّة المحيية - في الظروف المذكورة آنفاً - والرد على طلبات الاتصال بالمراقبة الأرضية. فهذه الممارسات تتيح للبلدان تجنب سوء الفهم والتفسيرات الخاطئة للأنشطة العسكرية. وستعمل بوجه عام على تعزيز الثقة والشفافية في حركة الملاحة الجوية والبحرية الدولية.

السيد رويث بلانكو (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): تعتقد كولومبيا اعتقاداً راسخاً أن نزع السلاح العام والكامل ينبغي أن يكون هو الهدف المقبل للمجتمع الدولي في مجال نزع

إنَّ عدة مناطق في العالم استفادت من المبادئ العامة والتوجيهية في مجالات تحديد الأسلحة التقليدية وتدابير بناء الثقة التي تطوّرت وتمّ الاتفاق عليها في الأمم المتحدة. ومن المهمّ تذكّر وتأكيد بعض تلك المبادئ، بما يشمل الحفاظ على التوازن في القدرات الدفاعية للدول عند أدنى مستوى من التسلّح والقوات العسكرية؛ المسؤولية الخاصة للدول البارزة عسكرياً والدول ذات القدرات العسكرية الكبرى، في تعزيز الاتفاقات من أجل الأمن الإقليمي؛ الأمن غير المتناقص؛ والسعي إلى تدابير نزع السلاح بشكل عادل ومتوازن.

وينبغي للترتيبات الإقليمية من أجل نزع السلاح والحدّ من الأسلحة أن تولي أولوية لمعالجة القدرات والاختلالات العسكرية الأكثر زعزعة للاستقرار في المجالات التقليدية وغير التقليدية على السواء. وفي المناطق المتسمة بأجواء متوترة ونزاعات، يكون تحقيق توازنٍ مستقرٍ للقوى والأسلحة التقليدية عبر مبادرات التعاون الإقليمي أكثر صلة وأهمية.

لقد أثبتت تدابير بناء الثقة كفاءتها بمرور السنوات على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية، وبخاصة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. ولديها أيضاً ارتباط إيجابي بالسلم والأمن الدوليين. وينبغي السعي إليها بالارتباط مع الجهود المخلصة نحو التسوية السلمية للنزاعات عملاً بميثاق الأمم المتحدة. ويمكنها أن تُسهم بشكل بارز في البيئة السياسية العالمية المؤاتية لتعزيز الاتفاقات الدولية المتعلقة بنزع السلاح والحدّ من الأسلحة.

إنَّ باكستان تشعر بالاعتزاز لكونها قادت المبادرات بشأن نزع السلاح الإقليمي، تحديد الأسلحة التقليدية وتدابير بناء الثقة لدى الأمم المتحدة لعدة سنوات حتى الآن. والتعبير العملي عن التزام باكستان بتعزيز تلك الأهداف المتفق عليها عالمياً يتجسّد في مشاريع القرارات التي تقدمها كل سنة في اللجنة الأولى. ومشاريع القرارات هذه تغطي مواضيع تشمل،

ختاماً، من المهمّ أن نتذكّر أنه، عملاً بالمقرّر المتّخذ في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠، تمّ الاتفاق على عقد مؤتمر في عام ٢٠١٢، تشارك فيه جميع دول الشرق الأوسط، لمعالجة مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في تلك المنطقة. وفي هذا الصدد، أشير إلى أنّ كولومبيا تدعم عقد ذلك المؤتمر وتعتبره ملائماً لإنشاء منطقة خالية من السلاح النووي في تلك المنطقة.

السيد هاشمي (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): لقد أقرّت الجمعية العامة منذ زمن طويل أنّ السلام والأمن العالميين يرتكبان، إلى حدّ كبير، بالاستقرار على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. وبسبب تلك العلاقة التي لا تنفصم بين الاستقرار الإقليمي والسلام الدولي، فإنّ ميثاق الأمم المتحدة نفسه يُقرّ وينصّ على ترتيبات إقليمية لضمان السلام والأمن العالميين. وفي حقبة ما بعد الحرب الباردة، ينشأ معظم التهديدات للسلام والأمن بشكل رئيسي بين الدول الواقعة في المنطقة الإقليمية أو دون الإقليمية نفسها. لذا، يجري تعزيز وتكملة الجهود الدولية والثنائية نحو نزع السلاح وتحديد الأسلحة بنهجٍ إقليمية لتلك الغاية.

وفي الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة، المكرّسة لنزع السلاح (القرار A/S-10/2)، وإجراءات هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة ومشاريع قرارات اللجنة الأولى، أكدت الأمم المتحدة مراراً وتكراراً على ضرورة السعي المتزامن إلى نهجٍ إقليمية وعالمية، تشمل اتفاقات في مجال نزع السلاح والحدّ من الأسلحة. ومن خلال هذه الآليات والأطر المعيارية، أيّد المجتمع الدولي وسيلتين معترفاً بهما ومجربتين جيداً، هما تحديد الأسلحة التقليدية وتدابير بناء الثقة، ولا سيما على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية.

والموارد التي يحرّرها نزع السلاح عموماً، ونزع السلاح الإقليمي خصوصاً، يمكن تكريسها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولحماية البيئة لصالح جميع الشعوب، وبخاصة شعوب البلدان النامية.

وفي نصف الكرة الغربي، تستخدم الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية حلقات العمل والتدريبات لتعزيز استعدادها لمجابهة الأحداث البيولوجية وقدراتها على الاستجابة. وهذه الأنشطة تُسهم في تعزيز التنسيق بين المسؤولين الحكوميين والممثلين لعدد من الوكالات المشاركة في الاستجابة للطوارئ. وتطوير الشراكات بين الأقاليم والمنظمات الدولية أساسي أيضاً، وهناك منظمات مثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية وسواها تستحق قدراً كبيراً من الثناء على الجهود الدؤوبة والتعاونية للتصدي للعديد من تحديات التنمية على المستوى الإقليمي.

وإننا نعلم من التاريخ أن الشراكات الوطيدة تقتضي جهداً مطّرداً. فمن المؤسف أن انتهاكات روسيا المتعمدة والمتكررة لسيادة أوكرانيا وسلامتها الإقليمية قد قوّضت الهيكلية الأمنية في أوروبا، التي عملنا جميعاً على تطويرها في أعقاب الحرب الباردة. وبما أن اتفاقات تحديد الأسلحة لا يمكنها أن تكون بديلاً عن الامتثال للقانون الدولي والسلوك المسؤول في المجتمع الدولي، في التصدي للتحديات الأمنية الحالية، فإننا ملتزمون بإيجاد سبيل إلى المضيّ قدماً للحفاظ على تحديد الأسلحة التقليدية وتطويرها وتحديثها، بالاستناد إلى مبادئ والتزامات رئيسية.

ولدينا تحديات أخرى. فقد ذكر العديد من الوفود أزمات انتشار في الشرق الأوسط وشمال - شرق آسيا. وعلينا أن نسعى لضمان أن يبقى التحقق الدولي من الالتزامات بمقتضى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية فعالاً وقوياً، وأن تحافظ الأطراف على نزاهة المعاهدة بمعالجة عدم الامتثال. ويمكننا معاً أن نضمن أن لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية السلطة والموارد الضرورية لتنفيذ الضمانات التي تلي توقعاتنا المشتركة. والولايات المتحدة ملتزمة بالعمل لجمع الأطراف معاً من أجل منطقة شرق أوسطية خالية من أسلحة الدمار الشامل، وسواصل العمل بكدٍّ لعقد المؤتمر ذات الصلة حالما تتفق الأطراف الإقليمية على الترتيبات.

أولاً، نزرع السلاح الإقليمي؛ ثانياً، تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي؛ وثالثاً، تحديد الأسلحة التقليدية على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية.

وعلى غرار السنوات السابقة، عرض وفد باكستان مشاريع قرارات متعلقة بزرع السلاح الإقليمي (A/C.1/69/L.28)، وتدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي (A/C.1/69/L.29) وتحديد الأسلحة التقليدية على المستويات الإقليمية ودون الإقليمية (A/C.1/69/L.30). ومشاريع القرارات تقر بأهمية النهج الإقليمية في تحديد الأسلحة، نزرع السلاح وبناء الثقة من أجل السلام والاستقرار الدوليين، فضلاً عن التكاملية بين النهج الإقليمية والعالمية. وإننا نتطلع إلى الدعم المتواصل من الدول الأعضاء في اعتماد مشاريع القرارات هذه في هذا العام أيضاً.

السيد وود (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية):
تجسيدا لمصلحتنا الدائمة في تعزيز السلام والازدهار الدوليين، تلتزم الولايات المتحدة التزاماً قوياً بتوثيق الشراكة والتعاون مع المنظمات الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى. وقد أكدت سنوات من الخبرة أن مبادرات عدم الانتشار ونزع السلاح متداخلة على المستويات العالمية والإقليمية.

وتجد الولايات المتحدة قيمة عظيمة في النهج التعاونية عبر النطاق الكامل من مبادرات عدم الانتشار وتحديد الأسلحة. ففي شرق آسيا على سبيل المثال، تطوّرت ونضجت باطراد هيكلية عدم الانتشار ونزع السلاح الإقليميين، للتصدي لتحديات النظام العالمي. والمنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا قد أنجز للتوّ جولته الثانية من الاجتماعات بين الدورات بشأن عدم الانتشار ونزع السلاح، ونشأ مؤتمر قمة شرق آسيا بصفته منتدى رئيسياً لمناقشة مسائل الأمن وعدم الانتشار الإقليميين. وقد أتاح كلا المنتدين الفرص لحلقات العمل المكرسة لبناء القدرة الوطنية وإرساء التعاون الإقليمي وتعزيزه.

السيدة دل سول دومينغيث (كوبا) (تكلمت بالإسبانية): أولاً، يؤيد وفدي البيان الذي أدلى به باسم حركة بلدان عدم الانحياز (انظر A/C.1/69/PV.16).

وكوبا ملتزمة بتعددية الأطراف كمبدأ أساسي في المفاوضات بشأن نزع السلاح وتحديد الأسلحة. كما نؤكد على أهمية المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية في هذا المجال.

وجهود نزع السلاح الإقليمي ينبغي أن تراعي خصائص كل منطقة. ولا يمكن فرض أي وصفات أو إجراءات تضر بأمن أي دولة من دول المنطقة المعنية.

إن تدابير بناء الثقة والنهج العالمية والإقليمية لترع السلاح يكمل كل منها الآخر، ويجب أن تطبق بالتبادل، قدر الإمكان. وتنفيذ التدابير الإقليمية لبناء الثقة التي تغطي بموافقة جميع دول المنطقة المعنية ومشاركتها أمر يساعد على منع نشوب النزاعات والانتشار غير المقصود أو العارض للأعمال العدائية.

والدول التي تتمتع بقدرات عسكرية أكبر تتحمل مسؤولية مهمة فيما يتعلق بالأمن الإقليمي والدولي. وفي هذا السياق، من الأهمية بمكان كفالة الاحترام للقرارات والمعاهدات الإقليمية ودون الإقليمية الرامية إلى تحقيق السلم والأمن.

والمناطق الخالية من الأسلحة النووية في مناطق مختلفة من العالم تعتبر إسهاماً فعالاً في تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي، ويجب احترامها. وكوبا تنتمي إلى أول منطقة مكتظة بالسكان في العالم أنشأت منطقة خالية من الأسلحة النووية، وذلك من خلال معاهدة ثلاثيولكو. وبالإضافة إلى ذلك، نعتز بانتمائنا إلى المنطقة التي قام قادتها، في عمل تاريخي لم يسبق له مثيل، بإعلانها رسمياً منطقة سلام في مؤتمر القمة الثاني لمجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي، المعقود في هافانا في ٢٩ كانون الثاني/يناير بهدف حظر استخدام القوة في منطقتنا أو التهديد باستخدامها إلى الأبد.

ولا بد من الحوار المباشر بين دول المنطقة. وما زلنا نشعر بالتفاؤل إزاء إمكانية تحقيق ذلك التوافق. ففي كل دولة في الشرق الأوسط، يوجد دبلوماسيون لديهم الرؤية وملكة الإبداع والتصميم، ولن نتوقف جهودنا عن العمل معهم سعيًا لتحقيق ذلك الهدف.

وإذ نواجه التحديات العالمية معاً، ينبغي ألا تغيب عن بالنا العلاقات والأواصر التي تشكل عملنا وأنشطتنا الجماعية. ونثني على الجهود الإقليمية التي تبذلها الدول لإظهار التزامها بكل الركائز الثلاث لمعاهدة عدم الانتشار، بما في ذلك من خلال إنشاء معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأفريقيا وجنوب شرق آسيا ووسط آسيا وجنوب المحيط الهادئ. فهذه المناطق تسهل التعاون الإقليمي في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وتعزز السلم والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي، وتقوي النظام العالمي لعدم الانتشار وتسهم في تحقيق هدف نزع السلاح النووي. وكذلك، وبما يتفق مع هدفنا المشترك المتمثل في عالم خالٍ من الأسلحة النووية، نواصل العمل من أجل تحقيق هدف رؤية منطقة جنوب آسيا وقد أصبحت خالية من الأسلحة النووية. وتحقيقاً لذلك الهدف، تجري الولايات المتحدة حوارات رفيعة المستوى مستمرة ومنظمة مع المسؤولين في المنطقة، تغطي مجموعة واسعة من المسائل تشمل عدم الانتشار ونزع السلاح والاستقرار الإقليمي. وكما قلنا في بياناتنا السابقة، نلتزم الولايات المتحدة التزاماً راسخاً بالوفاء بتعهداتنا والعمل مع المجتمع الدولي. ومن المهم ألا ننظر الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة لتلك الأسلحة إلى عدم الانتشار ونزع السلاح باعتبارهما هدفين متضاربين، ولكن جهوداً يعزز بعضها بعضاً نحو الهدف المشترك المتمثل في الحد من التهديدات النووية. والدول كافة تستفيد من تلك الجهود، وواجبنا المشترك مواصلة إحراز تقدم في هذا الاتجاه، خطوة خطوة.

إن لدى المجتمع الدولي قناعة راسخة بأن نجاة البشر وعيشهم في سلام يكمن في التخلص النهائي والتام من ترسانة أسلحة الدمار الشامل. لذلك، انصببت الجهود الدولية وتضافرت مساعي أعضاء منظمنا هذه على مدى عقود عديدة في سبيل تحقيق تلك الغاية من خلال المعاهدات التي تحظر تلك الأسلحة والاتفاقيات التي تمنع تجاربها، والصكوك التي تفرض نزعها والتخلص منها. وإننا في دولة الكويت نحلم، كما يحلم غيرنا من الشعوب، بخلو منطقتنا من تلك الأسلحة الفتاكة، المتصفة بالتدمير الشامل والقتل العشوائي. فمنطقة الشرق الأوسط من أكثر مناطق العالم حاجة لإخلائها من تلك الأسلحة بسبب حالة عدم الاستقرار وكثرة النزاعات والحروب التي تعاني منها المنطقة منذ عقود.

ولذلك، ندعو المجتمع الدولي للعمل على تحقيق هدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في منطقة الشرق الأوسط. ولن يتحقق ذلك الهدف إلا بالتزام جميع الأطراف في المنطقة بتلك الرغبة التي اتفق عليها العالم منذ المؤتمر الاستعراضي لعام ١٩٩٥ وأكد عليها المجتمع الدولي مرة أخرى في عام ٢٠١٠، خلال مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار. والأمل في جعل العالم أكثر أمناً وسلاماً أصبح أبعد منالاً من ذي قبل حين فشل المجتمع الدولي في عقد ذلك المؤتمر في العاصمة الفنلندية، هلسنكي، حيث كان المفترض أن يشهد عام ٢٠١٢ إنجازاً تاريخياً في مجال نزع السلاح، يتمثل في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط.

ولكن تلك الآمال خابت حين لم تلتزم إسرائيل بالمشاركة في تلك الفعالية الدولية، مستعينةً بذرائع واهية في محاولاتها المتكررة للتملص من التزاماتها النابعة من قرارات الشرعية الدولية. فلا بُد أن يُلزم المجتمع الدولي إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، تلك الركيزة الأساسية

وكوبا ترى أن عدم عقد مؤتمر بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط غير مبرر وضار. فإنشاء مثل هذه المنطقة من شأنه أن يمثل خطوة رئيسية في عملية السلام في الشرق الأوسط. ونحث على عقد ذلك المؤتمر في أقرب وقت ممكن قبل نهاية هذا العام.

ختاماً، أود أن أؤكد على الأهمية التي توليها كوبا لعمل مراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح، بما في ذلك مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ونحن نرى أن الموارد المخصصة لتلك المراكز حالياً محدودة وغير كافية. ونأمل أن يستمر تعزيز الدور الذي تقوم به تلك المراكز لصالح نزع السلاح والأمن والتنمية على الصعيد الإقليمي.

السيد العجمي (الكويت): أود في البداية أن أعرب لكم، سيدي الرئيس، باسم وفد دولة الكويت عن تمنياتنا لكم بكل التوفيق والنجاح في إدارتكم لأعمال اللجنة الأولى. وكلنا ثقة بأن خبرتكم الدبلوماسية العريقة ستعطي لأعمال اللجنة دافعاً إيجابياً يساهم في تحقيق تطلعات شعوب العالم في مجالي نزع السلاح والأمن الدولي.

يعرب وفد بلادي، أولاً، عن تأييده للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/69/PV.16).

لا يخفى على أحد حجم الأخطار المحدقة بالعالم جراء انتشار الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في كثير من أصقاع الأرض والاحتمالية المرتفعة لحدوث كوارث نووية أو إشعاعية أو كيميائية، مما سيكون له عواقب وخيمة الأثر تنسحب بشكل واسع النطاق على وجود الجنس البشري، وتهدد بشكل مباشر الحياة على كوكب الأرض، مما يحتم على الدول كافة دعم كل الجهود الدولية نحو إقامة عالم خال من تلك الأسلحة الفتاكة.

هذا المجال. وإنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية يُسهم في توطيد نظام عدم الانتشار وإقرار السلم والأمن الدوليين، ويعزز إجراءات نزع السلاح النووي بشكل خاص.

لذا، يدرك العراق أنَّ إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط يُعتبر خطوة جوهرية لإرساء إطار فعال مشترك بين أطراف المنطقة، للتخلص من خطر الأسلحة النووية، وهو ما يساعد على تحقيق أمن الأطراف المعنية في المنطقة. وانطلاقاً من هذا المبدأ، أيد العراق الجهود المبذولة وأسهم فيها لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في شتى الأقاليم الجغرافية، وعبر عن إيمانه الثابت بأهمية إنشائها، وبخاصة في منطقة الشرق الأوسط. وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط، يحظى بتأييد واهتمام كبيرين من قِبَل عدد كبير من الأطراف المعنية. ورغم سبق الزماني للدعوة إلى إنشاء هذه المنطقة، مقارنة بالمناطق الأخرى في العالم، فإنَّ إنشاءها يصطدم بعراقيل وذرائع غير مقبولة. والحقائق الهامة الجديرة بالذكر هنا هي قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومؤتمرات استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والقرارات الأخرى ذات الصلة، التي تُثبِت مسؤولية الدول النووية في تقديم التعاون المطلوب، وضرورة بذل قصارى جهدها لضمان الإنشاء المبكر لمنطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

كما أنَّ مجلس الأمن، بحكم مسؤولياته عن صون السلم والأمن الدوليين، مُطالب بكفالة عالمية تطبيق جميع الأحكام الصادرة لمنع انتشار الأسلحة النووية، دون انتقائية، واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق هذا الهدف. بموجب أحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. والقول بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، يجري التوصل إليه بجرية بين الدول المعنية، لا يعني تخلي المجتمع الدولي عن مسؤولياته، بل ينبغي أن يتولَّى تنفيذ إنشاء هذه المنطقة، لأنَّ مسؤوليته محكومة

التي تشكل حجر الزاوية في مجال نزع السلاح، وإخضاع جميع منشآت النووية لنظام الرقابة الشاملة، وفقاً لنظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وحملها على الانصياع للقرارات الدولية ذات الصلة، التي تجسّد الرغبة العالمية واسعة النطاق في إخلاء المنطقة من أسلحة الدمار الشامل، التي لا يمتلكها في الشرق الأوسط سوى إسرائيل.

وفي السياق الإقليمي المتصل، وفي ما يتعلق ببرنامج إيران النووي، فإنَّ دولة الكويت تدعم استمرار الجهود القائمة لحل هذا الملف بالطرق والوسائل السلمية، وبما يضمن لجمهورية إيران الإسلامية وجميع دول المنطقة حقَّ استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية، بإشراف ورقابة الوكالة الدولية. وهي تؤكد أهمية التوصل إلى اتفاق دولي بشأن برنامج إيران النووي، وفق التزامها الكامل بالتعاون مع الوكالة الدولية وتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، والالتزام بتطبيق أعلى معايير السلامة والأمان لمنشآتها النووية.

السيد علوان (العراق): بما أنها المرة الأولى التي أخذ فيها الكلمة، أسمحوا لي أن أهنئكم، وأهنئ بلدكم الصديق جامايكا، على ترؤس أعمال اللجنة، وأن أرحب بجميع أعضاء مكتبكم الموقر، وبجميع السيدات والسادة الحضور.

إنني أغتنم هذه المناسبة للإعراب عن تأييدنا للبيان الذي ألقاه كل من ممثل إندونيسيا باسم حركة عدم الانحياز، وممثل جمهورية مصر العربية باسم مجموعة الدول العربية (انظر A/C.1/69/PV.16).

تدعم حكومة العراق نظام عدم الانتشار، وبخاصة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتؤمن بأنَّ السلاح النووي لا يمكن اعتباره أداة لتحقيق الأمن لأيِّ طرف، وأنه يؤدي بدون شك إلى سباق تسلح إقليمي. كما تؤكد أهمية اللجوء إلى الحلول السلمية من خلال الحوار الهادئ والدبلوماسية متعددة الأطراف لإنهاء حالة التوتر والتراع في

لعام ٢٠١٠، مما قد يؤثر سلباً على مصداقية المعاهدة، ويترك تداعيات على استعراضها مستقبلاً، وعلى نظام عدم الانتشار النووي بشكل عام. وتأجيل عقد مؤتمر هلسنكي إلى أجل غير مسمى بذرائع غير مقبولة، تقع مسؤوليته على الأمم المتحدة والدول الراعية والمنظمة للمؤتمر، بصفتها الدول المؤدعة للمعاهدة. وبناءً على ذلك، ندعو جميع هذه الأطراف إلى تحمل مسؤولياتها لتحقيق هذا الهدف.

السيد آل - فحيان (الإمارات العربية المتحدة): في ما يتعلق بشأن نزع السلاح على المستوى الإقليمي، تؤيد دولة الإمارات بيان الممثل الدائم لجمهورية مصر العربية بالنيابة عن مجموعة الدول العربية، والبيان الذي ألقاه الممثل الدائم لإندونيسيا نيابة عن حركة عدم الانحياز (انظر A/C.1/69/PV.16).

وعلى الرغم من إحراز تقدّم في إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في بعض مناطق العالم، من خلال معاهدات قائمة، فإنّ دولة الإمارات تُعرب عن قلقها البالغ تجاه عدم إحراز المجتمع الدولي أيّ تقدم أو نتائج ملموسة في ما يتعلق بمسألة نزع السلاح في منطقة الشرق الأوسط، وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل. وفي هذا الصدد، يؤكد وفد بلادي أنّ إخلاء منطقة الشرق الأوسط من تلك الأسلحة ذو أهمية كبرى وأولوية قصوى للعالم بأسره. وذلك نظراً للأضرار والآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية التي تُخلّفها الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل، والتي لا تقتصر آثارها على حدود الإقليم فحسب، ممّا يحتم علينا سرعة تنفيذ التزامات مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٩٥، والخطوات الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي للمعاهدة لعام ٢٠٠٠ وخطة العمل لعام ٢٠١٠.

كما يعرب وفد بلادي مجدداً عن خيبة الأمل لعدم انعقاد مؤتمر عام ٢٠١٢، الذي دعت إليه الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، وندعو إلى عقده في

بقرارات الأمم المتحدة الصادرة عن الجمعية العامة في إطار البند المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية، الذي يُعتمد سنوياً بتوافق الآراء، وبما نصّت عليه الفقرة ١٤ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، والقرار المتعلق بالشرق الأوسط، الذي اتُخذ في المؤتمر الخامس لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٩٥، في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠.

واستناداً إلى ما تقدّم، يرى العراق أنّ أيّ مسعى لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، لا بدّ أن يتمّ التمهيد له بخطوات أساسية، منها شروع إسرائيل بترع سلاحها النووي، وانضمامها إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وإحضاع جميع منشآتها النووية لنظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، عبر تنفيذ قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١). إذ إنّ هذه الخطوات تشكل مقدّمة ضرورية يمكن أن تُسهم في تخفيف التوتر في منطقة الشرق الأوسط، التي تُعدّ غير آمنة بسبب عدم التحقق من إمكانيات المنشآت النووية الإسرائيلية ذات القدرات والأغراض العسكرية، بينما تخضع جميع منشآت بقية الأطراف في المنطقة لرقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

إنّ عدم تنفيذ القرار المتعلق بالشرق الأوسط، سيُديم حالة عدم الاستقرار والتوتر في المنطقة، وسيُضيف تعقيدات أخرى إلى الصعوبات المرتبطة بتحقيق عالمية المعاهدة، ممّا يُعرّض نظام عدم الانتشار لتحديات وأخطار تؤثر سلباً على مصداقية المعاهدة وتحقيق عالميتها. وفي هذا الشأن، يُعرب وفد بلدي عن خيبة الأمل حيال فشل الجهود الدولية في عقد مؤتمر بشأن الشرق الأوسط، كان مقرراً عقده في هلسنكي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وهو ما يُعتبر تنصّباً من تنفيذ القرارات الدولية، وبخاصة تلك التي تضمّنتها الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

أقرب وقت ممكن. ونؤكد أن دولة الإمارات ما فتئت تواصل التشاور مع الميسر، السفير ياكو لايفافا، ومع الأطراف الأخرى من أجل عقد المؤتمر في أقرب وقت. وفي هذا الصدد، ناشد المجتمع الدولي القيام بالتحرك السريع لتنفيذ الالتزامات وإحراز تقدم ملموس قبل عقد المؤتمر الاستعراضي المقبل لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ٢٠١٥.

وفي الختام، ندعو إسرائيل إلى الانضمام لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، لأنها الدولة الوحيدة التي لم تنضم إلى المعاهدة في المنطقة.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): لقد استنفدنا الوقت المتاح لهذه الجلسة. وقبل رفعها، ينبغي لي القول إنه بقي لدينا ١٠ متكلمين في إطار المجموعة رقم ٦، "نزع السلاح والأمن الإقليميان". ويمكننا تقسيم الوقت بينهم بسلسلة والاستماع إليهم في غضون ٥٠ دقيقة، ولهذا فإننا حين سنجتمع مجدداً عند الساعة ١٥/٠٠ اليوم، سنستمع إلى هؤلاء المتكلمين الـ ١٠ بإيقاع سريع، يليهم ٢٣ متكلماً مدرجين في قائمتي للمجموعة المقبلة، وهي المجموعة رقم ٣، "الفضاء الخارجي". ومن الناحية العملية، يمكننا أن نستمع إلى ٢٣ متكلماً في ساعتين وثلاث دقائق، مما يشغلنا حتى الساعة ١٧/٥٣. وهذا يعني أنه يمكننا أن نستمع غداً صباحاً وبعد الظهر إلى المجموعة رقم ٥، التي لدينا فيها ٢١ متكلماً. وهذا سيستغرق ساعة و ٥٣ دقيقة، بحيث تبقى ساعة وسبع دقائق للمنظمات غير الحكومية. وسنكون عندئذ قد أنجزنا عملنا لهذا الجزء، ويمكننا أن نبدأ البت في مشاريع القرارات بعد ظهر الأربعاء. وبتعاون اللجنة، يمكننا القيام بكل شيء وفقاً للجدول الزمني بدون صعوبة تذكر. هذا هو الجدول الزمني. رُفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.